



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

الوحدات المؤقتة المتنقلة (PTP) والوحدات المؤقتة (STP) لمعالجة مياه الصرف الصحي (خدمات التصاريح البيئية للمنشآت أو للأنشطة والأعمال التشغيلية المساندة لما بعد التصريح البيئي)

المقدمة:

سعيًا من وزارة البيئة والتغير المناخي لتطوير الخدمات المقدمة بما يهدف للارتقاء بجودتها وتوضيح الإجراءات والمتطلبات لأصحاب المشاريع/ المنشآت/ الأنشطة مما يتعلق بتقديم الطلبات وما يرتبط بها من إجراءات ومتطلبات، وتوعية بأحكام التشريعات النافذة والاشتراطات البيئية الواجب الالتزام بها عند التخطيط وتصميم وتنفيذ المشروع/ إنشاء المنشأة/ ممارسة النشاط، فقد تم إعداد هذه الوثيقة (إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية) فيما يتعلق:

"الوحدات المؤقتة المتنقلة (PTP) والوحدات المؤقتة (STP) لمعالجة مياه الصرف الصحي"

حيث تعتبر هذه الوثيقة جزءًا من سلسلة من الوثائق الخاصة بإجراءات التقييم والتصريح البيئي للمشاريع والمنشآت والأنشطة التي تصدرها إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي.

المفردات والعبارات:

تلافياً للتكرار في المفردات والعبارات، فإنه في تنفيذ الإجراءات الواردة في هذه الوثيقة، فتكون للمفردات والعبارات التالية المعاني الموضح قرين كل منها، ما لم يقتض السياق معنى آخر.

المفردة	المعنى
الوزارة	وزارة البيئة والتغير المناخي
الإدارة	إدارة التقييم والتصاريح البيئية
التشريعات النافذة	التشريعات المعمول بها من مراسيم وقوانين ولوائح تنفيذية وقرارات، الخ، وتعديلاتها، وبضمنها ذات العلاقة بالبيئة وغيرها مما هو مرتبط بالمشروع/ المنشأة/ النشاط والموقع ومنها على سبيل المثال لا الحصر: • قانون حماية البيئة بالرقم (30) لعام 2002، • اللائحة التنفيذية لقانون حماية البيئة الصادرة بالقرار رقم (4) لعام 2005، وغيرها.
إجراءات التقييم والتصريح البيئي	كافة الإجراءات والآليات الخاصة بتقديم طلب الحصول على تصريح بيئي، أو تجديده أو إغلاقه أو تعديله (فنياً أو إدارياً) وما يرتبط بها من تقديم للبيانات والمستندات والمخططات، وتقديم للدراسات (تقييم الأثر البيئي، الخ) والخطط (خطة الإدارة البيئية للعمليات الإنشائية، الخ) والتقارير وغيرها وفقاً للتشريعات النافذة ولأفضل الممارسات في هذا الشأن.
الوثيقة	دليل أو وثيقة "إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية لأحواض تجميع الطمي الناتج عن أعمال الحفر النفقي" وما تتضمنه من محاور وجداول وغيرها.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

صاحب العلاقة	صاحب المشروع/ صاحب التصريح
الجهة الإدارية (المختصة)/ الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص	أي وزارة، أو جهاز حكومي آخر، أو مؤسسة عامة، أو هيئة عامة (أو وحدة إدارية فيها)، وبضمنها تلك المسؤولة عن إصدار تراخيص إقامة المشروعات أو المنشآت أو ممارسة الأنشطة أي وزارة أو جهاز حكومي آخر أو مؤسسة عامة أو هيئة عامة، وبضمنها تلك المسؤولة عن إصدار تراخيص إقامة المشروعات أو ممارسة الأنشطة، (مثال: وزارة التجارة والصناعة، والمؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء (كهرماء)/ وزارة المواصلات/ وزارة الاتصالات/ الخ.

القواعد العامة:

- ♦ وجوب الحصول على كافة التصاريح والتراخيص والموافقات اللازمة من الوزارة والسلطات المختصة والجهات المعنية في الدولة
- ♦ للوزارة الحق في إجراء التعديل أو الإضافة أو الحذف على الوثيقة ودون إشعار بذلك، ودون حق الاعتراض من أي طرف على ذلك.
- ♦ لا تغني هذه الوثيقة عن وجوب حصول صاحب العلاقة على تصريح بيئي لكل مشروع/ منشأة/ نشاط ومنفصل لكل موقع وفقاً للتشريعات النافذة وإجراءات التقييم والتصريح البيئي.
- ♦ للوزارة الحق بإضافة شروط ومتطلبات ضمن التصريح البيئي الصادر للمشروع (تبعاً للنشاط وحجمه والموقع والبيئة المحيطة والمتأثرة، الخ)، ودون حق الاعتراض من أي طرف على ذلك.

الإجراءات والمتطلبات:

1. طلب التصريح البيئي (الأول مرة):

- ♦ على صاحب العلاقة تقديم طلب الحصول على التصريح البيئي إلى الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص وذلك بتعبئة "استمارة طلب الحصول على التصريح البيئي (الملحق رقم 7)" بجميع البيانات المطلوبة ومرفقاً بها المستندات والمخططات اللازمة.
- ♦ تقوم الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص باعتماد الطلب وإحالته بكتاب رسمي صادر عنها إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي (الإدارة) مع المرفقات.
- ♦ على الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص التأكد من صحة البيانات المقدمة وعدم وجود أي نقص في الطلب، وأي تعارض أو نقصان في البيانات المقدمة والمستندات، يعتبر الطلب لاغياً/مرتجعا.
- ♦ وجوب أن يرد الطلب إلى الإدارة قبل مدة كافية من التاريخ المتوقع لبدء المشروع/ المنشأة/ النشاط.
- ♦ تتولى الإدارة مراجعة الطلب وتقييمه والبت فيه بموجب إجراءات التقييم والتصريح البيئي وإشعار الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص بنتيجة ذلك (استكمال بيانات/ إصدار التصريح/ عدم الموافقة).
- ♦ وجوب أن يكون الطلب متضمناً ومرفقاً به المتطلبات التالية:
 - كتاب صادر من الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي.
 - "استمارة طلب الحصول على التصريح البيئي (الملحق رقم 7)" معبئة بجميع البيانات المطلوبة.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

- كتاب صادر من صاحب العلاقة (الشخص الطبيعي أو المعنوي المالك للمشروع أو المفوض بإدارته) وموجه إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي متضمناً طلب الحصول على التصريح البيئي.
- أن تكون المعلومات المتضمنة في الطلب مطبوعة باللغة العربية، وتقبل مرفقات الطلب الفنية حصراً باللغة الانجليزية.
- تقديم الخرائط المناسبة بالإضافة إلى توصيف عام لآليات التنفيذ (General Method Statement).
- التأكد من أن جميع البيانات المتوفرة قد تم تضمينها في الطلب أو إرفاقها به، وبخلافه فيكتب في الحقل المعني عبارة.
- كتاب من صاحب العلاقة موجه إلى مدير الإدارة بالوزارة يخول مندوب (على كفالة الشركة أو على كفالة الشخصية لصاحب الطلب) لمتابعة الطلب واستلام التصريح نيابة عنه في حالة عدم حضور صاحب الطلب، متضمناً بيانات الاتصال بالشخص المخول (رقم هاتف المكتب، رقم الهاتف المتحرك، البريد الإلكتروني)، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، في حالة تقديم ما يثبت أن الشخص يعمل موظفاً لدى تلك الجهة بصفة مندوب أو ما يماثل.
- على صاحب العلاقة الالتزام بالإجراءات المعتمدة في شأن التقديم والمتابعة، والتي تقضي بكون التقديم والمتابعة والاستلام تكون حصراً من قبل صاحب العلاقة أو من يفوضه، ولا يقبل مراجعة أو تفويض الجهات أو الأطراف العاملة بالمشروع كالمقاول أو الاستشاري.
- على صاحب العلاقة الالتزام بأوقات الزيارة المعتمدة للوزارة/ الإدارة.
- صورة من البطاقة الشخصية لمالك المشروع (الشخص الطبيعي)، أو المخول بالتوقيع على استمارة الطلب، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، حيث يكتفى بالكتاب الموضح في الفقرة الثانية أعلاه.
- في حالة إرفاق مستندات مع الطلب، فيجب إرفاق نسخة الكترونية عنها (قرص مدمج) و (ذاكرة تخزين خارجية).
- كافة المرفقات يجب أن تكون على ورقة بحجم (A4) وتكون المخططات بحجم (A3) كحد أدنى ملونة مع الإحداثيات الجغرافية.
- خارطة للموقع ملونة (satellite image) بحجم (A3) كحد أدنى متضمنة الإحداثيات الجغرافية للموقع (بصيغة (Longitude: (yy.yyyyyy)، (Latitude: (xx.xxxxxx)، ورقم القطعة (# pin)، وإن وجدت بيانات عنواني (رقم المنطقة، رقم الشارع، رقم العقار).
- نسخة من كتاب تخصيص الأرض أو عقد الإيجار المعتمد للمشروع/ المنشأة/ النشاط ساري الصلاحية موضحاً فيه الاستخدام ومدة التخصيص.
- يتم إرفاق نسخة من التراخيص/ التصاريح/ الموافقات الصادرة من الجهات المعنية في الدولة للمشروع.
- يجب تسليم الطلب خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة (3) أيام عمل من تاريخ إصدار الكتاب الموجه إلى الإدارة، وإلا اعتبر الطلب مرفوضاً.
- في حالة كون المشروع مساند لمشروع رئيسي فيتوجب إرفاق ما يلي:
- نسخة من التصريح البيئي للمشروع الرئيسي، وآخر تجديد صادر له.
- نسخة من تصريح التشغيل للمشروع الرئيسي وآخر تجديد صادر له في حالة كون المشروع الرئيسي قيد التشغيل.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

- كافة المرفقات تقدم بنسخة إلكترونية من خلال نظام الخدمات، وفي حالة كبر حجم المستندات عن الحد الأقصى المحدد في النظام، يتم تقديم المرفقات بنسخة ورقية إلكترونية (قرص مدمج) و (ذاكرة تخزين خارجية)، وفي هذه الحالة يعتبر تاريخ تقديم الطلب هو اليوم التالي لتاريخ استلام المرفقات.

2. تجديد التصريح البيئي:

- ◆ على صاحب العلاقة تقديم طلب تجديد التصريح البيئي إلى الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص وذلك بتعبئة "استمارة طلب تجديد التصريح البيئي (الملحق رقم 8)" والتأكد من تضمن الطلب لكافة البيانات المطلوبة والمستندات اللازمة.
- ◆ تقوم الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص بإحالة الطلب بكتاب رسمي صادر عنها إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي (الإدارة) مع المرفقات.
- ◆ على الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص التأكد من صحة البيانات المقدمة وعدم وجود أي نقص في الطلب، وأي تعارض أو نقصان في البيانات المقدمة والمستندات، يعتبر الطلب لاغياً/مرتجعا.
- ◆ وجوب أن يرد الطلب إلى الإدارة قبل مدة لا تقل عن (30) يوماً من تاريخ انتهاء التصريح.
- ◆ تتولى الإدارة مراجعة الطلب وتقييمه والبت فيه بموجب إجراءات التقييم والتصريح البيئي وإشعار الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص بنتيجة ذلك (استكمال بيانات/ تجديد التصريح/ عدم الموافقة).
- ◆ وجوب أن يكون الطلب متضمناً ومرفقاً به المتطلبات التالية:
 - كتاب صادر من الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي.
 - "استمارة طلب تجديد التصريح البيئي (الملحق رقم 8)" معبئة بجميع البيانات المطلوبة.
 - كتاب بطلب تجديد التصريح البيئي صادر من صاحب العلاقة (الشخص الطبيعي أو المعنوي المالك للمشروع أو المفوض بإدارته) وموجه إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي
 - في حالة كون المشروع مساند لمشروع رئيسي فيتوجب إرفاق ما يلي:
 - نسخة من التصريح البيئي للمشروع الرئيسي، وآخر تجديد صادر له.
 - نسخة من تصريح التشغيل للمشروع الرئيسي وآخر تجديد صادر له في حالة كون المشروع الرئيسي قيد التشغيل.
 - تقديم جدول يوضح مدى الالتزام باشتراطات ومتطلبات التصريح البيئي الصادر في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء.
 - تقديم تقرير بالحوادث أثناء عمليات الإنشاء والإجراءات التي تم اتخاذها في شأنها في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء، وفي حالة عدم وجود حوادث يتم توضيح ذلك ضمن الطلب المقدم للتجديد.
 - تقديم تقرير بالمخالفات والتجاوزات أثناء عمليات الإنشاء والإجراءات التي تم اتخاذها في شأنها في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء، وفي حالة عدم وجود تجاوزات يتم توضيح ذلك ضمن الطلب المقدم للتجديد.
 - نسخة من التصريح البيئي الصادر للمشروع والتجديدات والتعديلات الصادرة بشأنه.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

- كتاب من صاحب العلاقة موجه إلى مدير الإدارة بالوزارة يخول مندوب (على كفالة الشركة أو على الكفالة الشخصية لصاحب الطلب) لمتابعة الطلب واستلام التصريح نيابة عنه في حالة عدم حضور صاحب الطلب، متضمناً بيانات الاتصال بالشخص المخول (رقم هاتف المكتب، رقم الهاتف المتحرك، البريد الإلكتروني)، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، في حالة تقديم ما يثبت أن الشخص يعمل موظفاً لدى تلك الجهة بصفة مندوب أو ما يماثله.
- على صاحب العلاقة الالتزام بالإجراءات المعتمدة في شأن التقديم والمتابعة، والتي تقضي بكون التقديم والمتابعة والاستلام تكون حصراً من قبل صاحب العلاقة أو من يفوضه، ولا يقبل مراجعة أو تفويض الجهات أو الأطراف العاملة بالمشروع كالمقاول أو الاستشاري.
- على صاحب العلاقة الالتزام بأوقات الزيارة المعتمدة للوزارة/ الإدارة.
- صورة من البطاقة الشخصية لمالك المشروع (الشخص الطبيعي)، أو المخول بالتوقيع على استمارة الطلب، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، حيث يكتفى بالكتاب الموضح في الفقرة الثانية أعلاه.
- في حالة إرفاق مستندات مع الطلب، فيجب إرفاق نسخة الكترونية عنها (قرص مدمج) و (ذاكرة تخزين خارجية).
- كافة المرفقات يجب أن تكون على ورقة بحجم (A4) وتكون المخططات بحجم (A3) كحد أدنى ملونة مع الإحداثيات الجغرافية.
- نسخة من كتاب تخصيص الأرض أو عقد الإيجار المعتمد للمشروع/ المنشأة/ النشاط ساري الصلاحية موضحاً فيه الاستخدام ومدة التخصيص.
- يتم إرفاق نسخة من التراخيص/ التصاريح/ الموافقات الصادرة من الجهات المعنية في الدولة للمشروع.
- قائمة بالتصاريح البيئية المرتبطة بالمشروع وتلك التي ضمن إجراءات التقييم والتصريح البيئي.
- يجب تسليم الطلب خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة (3) أيام عمل من تاريخ إصدار الكتاب الموجه إلى الإدارة، وإلا اعتبر الطلب مرفوضاً.

3. التعديل الفني للتصريح البيئي:

- ◆ يعتبر تعديلاً فنياً كل ما ارتبط بالتوسعة/ تغيير موقع/ تغيير في البيانات الفنية / الخ للمنشأة، ويستوجب تقديم طلب بتعديل التصريح البيئي.
- ◆ على صاحب العلاقة تقديم طلب الحصول على التصريح البيئي (تعديل فني) إلى الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص وذلك بتعبئة "استمارة طلب الحصول على التصريح البيئي (تعديل فني) (الملحق رقم 9)" بجميع البيانات المطلوبة ومرفقاً بها المستندات والمخططات اللازمة.
- ◆ تقوم الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص باعتماد الطلب وإحالاته بكتاب رسمي صادر عنها إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي (الإدارة) مع المرفقات.
- ◆ على الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص التأكد من صحة البيانات المقدمة وعدم وجود أي نقص في الطلب، وأي تعارض أو نقصان في البيانات المقدمة والمستندات، يعتبر الطلب لاغياً/ مرتجعاً.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

- ♦ وجوب أن يرد الطلب إلى الإدارة قبل مدة كافية من التاريخ المتوقع للبدء بالتعديل الفني للمشروع/ المنشأة/ النشاط.
- ♦ تتولى الإدارة مراجعة الطلب وتقييمه والبت فيه بموجب إجراءات التقييم والتصريح البيئي وإشعار الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص بنتيجة ذلك (استكمال بيانات/ إصدار التصريح/ عدم الموافقة).
- ♦ وفي جميع الأحوال لا يسمح لصاحب المنشأة البدء بأية أعمال رئيسية أو ثانوية أو تمهيدية، مباشرة أو غير مباشرة في الموقع إلا بعد الحصول على التصريح البيئي مستوفياً إجراءات التقييم والتصريح البيئي، وإلا اعتبر ذلك مخالفة لأحكام التشريعات النافذة.
- ♦ وجوب أن يكون الطلب متضمناً ومرفقاً به المتطلبات التالية:
 - كتاب صادر من الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي.
 - "استمارة طلب الحصول على التصريح البيئي (تعديل فني) (الملحق رقم 9)" معبئة بجميع البيانات المطلوبة.
 - كتاب بطلب التعديل الفني للتصريح البيئي صادر من صاحب العلاقة (الشخص الطبيعي أو المعنوي المالك للمشروع أو المفوض بإدارته) وموجه إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي.
 - في حالة كون المشروع مساند لمشروع رئيسي فيتوجب إرفاق ما يلي:
 - نسخة من التصريح البيئي للمشروع الرئيسي، وآخر تجديد صادر له.
 - نسخة من تصريح التشغيل للمشروع الرئيسي وآخر وآخر تجديد صادر له في حالة كون المشروع الرئيسي قيد التشغيل.
 - تقديم تقرير عن نسبة الإنجاز للمشروع والتاريخ المتوقع لانتهاء الأعمال.
 - تقديم جدول يوضح مدى الالتزام باشتراطات ومتطلبات التصريح البيئي الصادر في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء.
 - تقديم تقرير بالحوادث أثناء عمليات الإنشاء والإجراءات التي تم اتخاذها في شأنها في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء.
 - وفي حالة عدم وجود حوادث يتم توضيح ذلك ضمن كتاب طلب التعديل الفني.
 - تقديم تقرير بالتجاوزات أثناء عمليات الإنشاء والإجراءات التي تم اتخاذها في شأنها في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء.
 - وفي حالة عدم وجود تجاوزات يتم توضيح ذلك ضمن كتاب طلب التعديل الفني.
 - نسخة من التصريح البيئي الصادر للمشروع والتجديدات والتعديلات الصادرة بشأنه.
 - في حال كون المشروع في مرحلة التشغيل يجب إرفاق نسخة من تصريح التشغيل الصادر للمشروع والتجديدات والتعديلات الصادرة بشأنه.
 - أن تكون المعلومات المتضمنة في الطلب مطبوعة باللغة العربية، وتقبل مرفقات الطلب الفنية حصراً باللغة الانجليزية.
 - تقديم الخرائط المناسبة بالإضافة إلى توصيف عام لآليات التنفيذ (General Method Statement).
 - التأكد من أن جميع البيانات المتوفرة قد تم تضمينها في الطلب أو إرفاقها به، وبخلافه فيكتب في الحقل المعني عبارة.
 - كتاب من صاحب العلاقة موجه إلى مدير الإدارة بالوزارة يخلو مندوب (على كفالة الشركة أو على الكفالة الشخصية لصاحب الطلب) لمتابعة الطلب واستلام التصريح نيابة عنه في حالة عدم حضور صاحب الطلب، متضمناً بيانات الاتصال بالشخص



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

- المخول (رقم هاتف المكتب، رقم الهاتف المتحرك، البريد الإلكتروني)، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، في حالة تقديم ما يثبت أن الشخص يعمل موظفاً لدى تلك الجهة بصفة مندوب أو ما يماثله.
- على صاحب العلاقة الالتزام بالإجراءات المعتمدة في شأن التقديم والمتابعة، والتي تقضي بكون التقديم والمتابعة والاستلام تكون حصراً من قبل صاحب العلاقة أو من يفوضه، ولا يقبل مراجعة أو تفويض الجهات أو الأطراف العاملة بالمشروع كالمقاول أو الاستشاري.
- على صاحب العلاقة الالتزام بأوقات الزيارة المعتمدة للوزارة/ الإدارة.
- صورة من البطاقة الشخصية لمالك المشروع (الشخص الطبيعي)، أو المخول بالتوقيع على استمارة الطلب، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، حيث يكتفى بالكتاب الموضح في الفقرة الثالثة أعلاه.
- في حالة إرفاق مستندات مع الطلب، فيجب إرفاق نسخة إلكترونية عنها (قرص مدمج) و (ذاكرة تخزين متنقلة).
- كافة المرفقات يجب أن تكون على ورقة بحجم (A4) وتكون المخططات بحجم (A3) كحد أدنى ملونة مع الإحداثيات الجغرافية.
- في حالة وجود تغيير في الموقع فيجب إرفاق خارطة للموقع ملونة (satellite image) بحجم (A3) كحد أدنى متضمنة الإحداثيات الجغرافية للموقع (بصيغة (Longitude: (yy.yyyyyy)، (Latitude: (xx.xxxxxx)، ورقم القطعة (# pin)، وإن وجدت بيانات عنواني (رقم المنطقة، رقم الشارع، رقم العقار).
- نسخة من كتاب تخصيص الأرض أو عقد الإيجار المعتمد للمشروع/ المنشأة/ النشاط ساري الصلاحية موضحاً فيه الاستخدام ومدة التخصيص.
- يتم إرفاق نسخة من التراخيص/ التصاريح/ الموافقات الصادرة من الجهات المعنية في الدولة للمشروع.
- يجب تسليم الطلب خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة (3) أيام عمل من تاريخ إصدار الكتاب الموجه إلى الإدارة، وإلا اعتبر الطلب مرفوضاً.
- كافة المرفقات تقدم بنسخة إلكترونية من خلال نظام الخدمات، وفي حالة كبر حجم المستندات عن الحد الأقصى المحدد في النظام، يتم تقديم المرفقات بنسخة ورقية وإلكترونية (قرص مدمج) و (ذاكرة تخزين خارجية)، وفي هذه الحالة يعتبر تاريخ تقديم الطلب هو اليوم التالي لتاريخ استلام المرفقات.

4. التعديل الإداري للتصريح البيئي:

- ♦ يعتبر تعديلاً إدارياً كل ما ارتبط بتغيير في البيانات الإدارية، من مثل: أسم صاحب العلاقة/ أسم المشروع، الخ) ويستوجب تقديم طلب بتعديل التصريح البيئي.
- ♦ على صاحب العلاقة تقديم طلب تعديل إداري للتصريح البيئي إلى الجهة أو الإدارة المانحة وذلك بتعبئة "استمارة طلب الحصول على التصريح البيئي (تعديل إداري) (الملحق رقم 10)" بجميع البيانات المطلوبة ومرفقاً بها المستندات والمخططات اللازمة.
- ♦ على الجهة أو الإدارة المانحة للتأكد من صحة البيانات المقدمة وعدم وجود أي نقص في الطلب، وأي تعارض أو نقصان في البيانات المقدمة والمستندات، يعتبر الطلب لاغياً/مرتجعا.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

- ◆ تقوم الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص بإحالة الطلب بكتاب رسمي صادر عنها إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي (الإدارة) مع المرفقات.
- ◆ تتولى الإدارة مراجعة الطلب وتقييمه والبت فيه بموجب إجراءات التقييم والتصريح البيئي وإشعار الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص بنتيجة ذلك (استكمال بيانات/ إصدار التصريح/ عدم الموافقة).
- ◆ وجوب أن يكون الطلب متضمناً ومرفقاً به المتطلبات التالية:
 - كتاب صادر من الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي.
 - "استمارة طلب الحصول على تصريح بيئي (تعديل إداري) (الملحق رقم 10)" معبئة بجميع البيانات المطلوبة.
 - كتاب بطلب التعديل الإداري صادر من صاحب العلاقة (الشخص الطبيعي أو المعنوي المالك للمشروع أو المفوض بإدارته) وموجه إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي.
 - كتاب من صاحب العلاقة موجه إلى مدير الإدارة بالوزارة يخول مندوب (على كفالة الشركة أو على الكفالة الشخصية لصاحب الطلب) لمتابعة الطلب واستلام التصريح نيابة عنه في حالة عدم حضور صاحب الطلب، متضمناً بيانات الاتصال بالشخص المخول (رقم هاتف المكتب، رقم الهاتف المتحرك، البريد الإلكتروني)، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، في حالة تقديم ما يثبت أن الشخص يعمل موظفاً لدى تلك الجهة بصفة مندوب أو ما يمثله.
 - على صاحب العلاقة الالتزام بالإجراءات المعتمدة في شأن التقديم والمتابعة، والتي تقضي بكون التقديم والمتابعة والاستلام تكون حصراً من قبل صاحب العلاقة أو من يفوضه، ولا يقبل مراجعة أو تفويض الجهات أو الأطراف العاملة بالمشروع كالمقاول أو الاستشاري.
 - على صاحب العلاقة الالتزام بأوقات الزيارة المعتمدة للوزارة/ الإدارة.
 - صورة من البطاقة الشخصية لمالك المشروع (الشخص الطبيعي)، أو المخول بالتوقيع على استمارة الطلب، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، حيث يكفي بالكتاب الموضح في الفقرة الثالثة أعلاه.
 - اقرار بعدم وجود أي تغيير أو تعديل في المشروع أو موقعه أو مكوناته أو تصميمه أو طرق الإنشاء له أو نطاق عمله والتي تم تقديمها وتم إصدار التصريح البيئي بموجبها.
 - تقديم تقرير عن نسبة الإنجاز للمشروع والتاريخ المتوقع لانتهاء الأعمال.
 - تقديم جدول يوضح مدى الالتزام باشتراطات ومتطلبات التصريح البيئي الصادر في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء.
 - تقديم تقرير بالحوادث أثناء عمليات الإنشاء والإجراءات التي تم اتخاذها في شأنها في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء، وفي حالة عدم وجود حوادث يتم توضيح ذلك ضمن كتاب طلب التعديل الإداري.
 - تقديم تقرير بالتجاوزات أثناء عمليات الإنشاء والإجراءات التي تم اتخاذها في شأنها في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء، وفي حالة عدم وجود حوادث يتم توضيح ذلك ضمن كتاب طلب التعديل الإداري.
 - نسخة من التصريح البيئي الصادر للمشروع والتجديدات والتعديلات الصادرة بشأنه.
 - في حالة إرفاق مستندات مع الطلب، فيجب إرفاق نسخة الكترونية عنها (قرص مدمج) و (ذاكرة تخزين خارجية).



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

- كافة المرفقات يجب أن تكون على ورقة بحجم (A4).
- نسخة من كتاب تخصيص الأرض أو عقد الإيجار المعتمد للمنشأة ساري الصلاحية موضحاً فيه الاستخدام ومدة التخصيص.
- يتم إرفاق نسخة من التراخيص/ التصاريح/ الموافقات الصادرة من الجهات المعنية في الدولة للمشروع.
- في حالة كون المشروع مساند لمشروع رئيسي فيتوجب إرفاق ما يلي:
- نسخة من التصريح البيئي للمشروع الرئيسي، وآخر تجديد صادر له.
- نسخة من تصريح التشغيل للمشروع الرئيسي وآخر تجديد صادر له في حالة كون المشروع الرئيسي قيد التشغيل.
- يجب تسليم الطلب خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة (3) أيام عمل من تاريخ إصدار الكتاب الموجه إلى الإدارة، وإلا اعتبر الطلب مرفوضاً.

5. إغلاق التصريح البيئي:

- ◆ على صاحب العلاقة تقديم طلب إغلاق التصريح البيئي الصادر حال إلغاء المشروع أو انتهاء الاعمال في الموقع إلى الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص وذلك بتعبئة "استمارة طلب إلغاء/إغلاق تصريح بيئي (الملحق رقم 11)" بجميع البيانات المطلوبة ومرفقاً بها المستندات والمخططات اللازمة.
- ◆ على الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص التأكد من صحة البيانات المقدمة وعدم وجود أي نقص في الطلب، وأي تعارض أو نقصان في البيانات المقدمة والمستندات، يعتبر الطلب لاغياً/ مرتجلاً.
- ◆ تقوم الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص باعتماد الطلب وإحالة بكتاب رسمي صادر عنها إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي (الإدارة) مع المرفقات.
- ◆ تتولى الإدارة مراجعة الطلب وتقييمه والبت فيه بموجب إجراءات التقييم والتصريح البيئي وإشعار الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص بنتيجة ذلك (استكمال بيانات/ الموافقة/ عدم الموافقة).
- ◆ وجوب أن يكون الطلب متضمناً ومرفقاً به المتطلبات التالية:
 - كتاب صادر من الجهة أو الإدارة المانحة للترخيص إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي.
 - كتاب بطلب إغلاق التصريح البيئي صادر من صاحب العلاقة (الشخص الطبيعي أو المعنوي المالك للمشروع أو المفوض بإدارته) وموجه إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بوزارة البيئة والتغير المناخي.
 - "استمارة طلب إلغاء/إغلاق تصريح بيئي (الملحق رقم 11)" معبئة بجميع البيانات المطلوبة.
 - كتاب من صاحب العلاقة موجه إلى مدير الإدارة بالوزارة يخول مندوب (على كفالة الشركة أو على كفالة الشخصية لصاحب الطلب) لمتابعة الطلب واستلام التصريح نيابة عنه في حالة عدم حضور صاحب الطلب، متضمناً بيانات الاتصال بالشخص المخول (رقم هاتف المكتب، رقم الهاتف المتحرك، البريد الإلكتروني)، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، في حالة تقديم ما يثبت أن الشخص يعمل موظفاً لدى تلك الجهة بصفة مندوب أو ما يمثله.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

- على صاحب العلاقة الالتزام بالإجراءات المعتمدة في شأن التقديم والمتابعة، والتي تقضي بكون التقديم والمتابعة والاستلام تكون حصراً من قبل صاحب العلاقة أو من يفوضه، ولا يقبل مراجعة أو تفويض الجهات أو الأطراف العاملة بالمشروع كالمقاول أو الاستشاري.
- على صاحب العلاقة الالتزام بأوقات الزيارة المعتمدة للوزارة/ الإدارة.
- صورة من البطاقة الشخصية لمالك المشروع (الشخص الطبيعي)، أو المخول بالتوقيع على استمارة الطلب، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، حيث يكتفى بالكتاب الموضح في الفقرة الثانية أعلاه.
- اقرار بعدم وجود أي تغيير أو تعديل في المشروع أو موقعه أو مكوناته أو تصميمه أو طرق الإنشاء له أو نطاق عمله والتي تم تقديمها وتم إصدار التصريح البيئي بموجبها
- في حالة كون المشروع مساند لمشروع رئيسي فيتوجب إرفاق ما يلي:
- نسخة من التصريح البيئي للمشروع الرئيسي، وآخر تجديد صادر له.
- نسخة من تصريح التشغيل للمشروع الرئيسي وآخر وآخر تجديد صادر له في حالة كون المشروع الرئيسي قيد التشغيل.
- تقديم تقرير بالحوادث أثناء عمليات الإنشاء والإجراءات التي تم اتخاذها في شأنها في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء. وفي حالة عدم وجود حوادث يتم توضيح ذلك ضمن كتاب طلب إغلاق التصريح البيئي.
- تقديم تقرير بالمخالفات والتجاوزات أثناء عمليات الإنشاء والإجراءات التي تم اتخاذها في شأنها في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء. وفي حالة عدم وجود حوادث يتم توضيح ذلك ضمن كتاب طلب إغلاق التصريح البيئي.
- نسخة من التصريح البيئي الصادر للمشروع والتجديدات والتعديلات الصادرة بشأنه.
- تقديم تقرير مفصل بالأعمال التي تم إنجازها.
- تقديم تقرير يؤكد خلو الموقع من أي تلوث أو أي مخلفات أو مواد.
- قائمة بالتصاريح البيئية المرتبطة بالمشروع وتلك التي ضمن إجراءات التقييم والتصريح البيئي.
- في حالة إرفاق مستندات مع الطلب، فيجب إرفاق نسخة الكترونية عنها (قرص مدمج) و (ذاكرة تخزين خارجية).
- كافة المرفقات يجب أن تكون على ورقة بحجم (A4).
- يتم إرفاق نسخة من التراخيص/ التصاريح/ الموافقات الصادرة من الجهات المعنية في الدولة للمشروع.
- يجب تسليم الطلب خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة (3) أيام عمل من تاريخ إصدار الكتاب الموجه إلى الإدارة، وإلا اعتبر الطلب مرفوضاً.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

الاشتراطات البيئية:

1. الالتزام التام بما يرد في طلب التصريح البيئي وما يرفق به من بيانات ومستندات، ولكافة المراسلات والمستندات المقدمة من قبل أصحاب العلاقة ولملاحظات إدارة التقييم والتصاريح البيئية في شأن طلب التصريح البيئي، وفي حالة التعارض يعتمد ويطبق الإجراء والتوصيف والنص الأشد.
2. في حالة التعديل أو التغيير لأي من هذه البيانات و/أو المخططات المقدمة، فإنه يجب موافاة إدارة التقييم والتصاريح البيئية بذلك بمدة زمنية كافية للمراجعة والبت فيها.
3. إن هذه الاشتراطات تتعلق بالجانب البيئي فقط من أعمال المشروع، ويجب على أصحاب المشروع الحصول على الموافقات التخطيطية ومراجعة أملاك الدولة والبلدية المختصة بوزارة البلدية لاستكمال الإجراءات والحصول على التراخيص والموافقات والتصاريح اللازمة في هذا الشأن وقبل المباشرة بأية أعمال تمهيدية أو رئيسية أو ثانوية مرتبطة بالمشروع أو بموقعه، والالتزام التام بكافة ما تتضمنه من متطلبات واشتراطات وضمن مراحل المشروع كافة وبضمنها التخطيط والتصميم المبني والتصميم التفصيلي والإنشاء.
4. بالإضافة إلى ما ورد ضمن الفقرة أعلاه، فإنه يجب على أصحاب المشروع الحصول على كافة التراخيص والموافقات والتصاريح الإدارية والفنية اللازمة للمشروع من السلطات المختصة والجهات المعنية في الدولة وقبل المباشرة بأية أعمال تمهيدية أو رئيسية أو ثانوية مرتبطة بالمشروع أو بموقعه، والالتزام التام بكافة ما تتضمنه من متطلبات واشتراطات وضمن مراحل المشروع كافة وبضمنها التخطيط والتصميم المبني والتصميم التفصيلي والإنشاء.
5. وجوب تنفيذ أفضل الممارسات البيئية في شأن إدارة الموقع وبضمن ذلك الاهتمام بنظافته وإزالة المخلفات بشكل دوري.
6. يتم تصميم وتنفيذ المشروع المشار إليه في هذه الاشتراطات وفقاً لمواصفات تصميم وتنفيذ البنية التحتية المعتمدة لدى السلطات المختصة وبضمنها قطاع التخطيط العمراني بوزارة البلدية وهيئة الأشغال العامة وهيئة العامة القطرية للمواصفات والتقييس (مواصفات قطر للإنشاء) وغيرها.
7. الالتزام التام بإنهاء كافة الإجراءات التخطيطية والبلدية الصادرة عن وزارة البلدية/ قطاع شؤون التخطيط العمراني والبلدية المعنية قبل المباشرة بأية أعمال إنشائية رئيسية أو ثانوية مرتبطة بالمشروع أو بموقعه ضمن الموقع.
8. عدم استخدام الأسبستوس في عمليات الإنشاء المؤقتة أو الدائمة ذات العلاقة المباشرة أو غير المباشرة بالمشروع.
9. يتحمل أصحاب التصريح كامل المسؤولية حيال نوعية وخصائص المخلفات التي سيتم استقبالها للمعالجة في المحطة ومن ذلك ما يتعلق بالحدود القصوى لتركيز الملوثات الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية والعضوية وبضمنها الزيوت والشحوم، ومادة البنزين، والمعادن الثقيلة، وغيرها. وبما يضمن أن تكون خصائص مياه الصرف المعالجة والحماة المتولدة والملوثات الهوائية المتولدة بعد وحدة معالجة وإزالة الروائح ضمن الحدود والمعايير المعتمدة.
10. يتم تركيب نظام لتجميع ومعالجة الروائح المتولدة عن العمليات التشغيلية للمحطة وبما يحقق المعايير والحدود المعمول بها وبضمنها تلك المشار إليها في هذا التصريح.
11. وجوب أن تكون كافة وحدات المعالجة في المحطة وبضمنها الخزانات وغيرها مغلقة ومغطاة بالكامل، ومرتبطة بشكل مباشر بنظام تجميع ومعالجة الروائح. ويمنع منعاً باتاً فتح أي من الأغشية إلا في حالة الصيانة الدورية أو حدوث عطل مفاجئ.
12. يجب عدم تخزين مياه الصرف الصحي المجمعة لأغراض المعالجة في المنشأة لأكثر من يوم واحد ويجب أن تكون الخزانات مغلقة بالكامل مع مراعاة الشرط الوارد في الفقرة أعلاه. كما يجب أن تكون هذه الخزانات مصنوعة من مادة مقاومة للتآكل ومزودة بعازل مناسب لمنع تلوث التربة والمياه الجوفية.
13. تزويد الموقع بآبواب ذات سعة مناسبة تسمح بدخول وخروج الأفراد ومعدات الصيانة.
14. توفير آلات ومعدات سحب (شفط) ملحقة بفلتر هواء لاستخدامها في تنظيف أرضيات المنشأة بشكل مستمر وإزالة أية جسيمات غبار متراكمة، وفي هذا الشأن يمنع استخدام الهواء المضغوط أو الماء.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

15. إذا ما تطلبت الحاجة فيجب تزويد المحطة بمنظومة معالجة والتخلص من المعادن الثقيلة إن كان تركيزها في مياه الصرف الصحي المعالج المتولد عن المحطة لا يتفق مع الحدود والمعايير المعمول بها والمشار إليها ضمن فقرات هذا التصريح.
16. وجوب تزويد شبكة تجميع مياه الصرف الصحي بمنظومة مراقبة وإنذار للتسربات من الشبكة إلى البيئة المحيطة.
17. فيما يتعلق بالتشريعات ذات العلاقة بالمشروع:
- 17.1. الالتزام التام بكافة التشريعات الوطنية النافذة ذات العلاقة (بشكل مباشر أو غير مباشر) بحماية البيئة والصحة والسلامة المهنية في مواقع العمل، ومنها القانون رقم 30 لعام 2002 ولائحته التنفيذية وغيرها.
- 17.2. فيما لم تتضمنه التشريعات البيئية الوطنية النافذة ولا الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والإقليمية والثنائية المصادق عليها من قبل الدولة، فيجب تحديد ما هو مطلوب من تشريعات ومواصفات وحدود ومعايير وأدلة فنية وإرشادية خاصة بالتحري والجمع والتحليل والتقييم، الخ، والالتزام بتنفيذ المشروع والمتطلبات والاشتراطات الواردة في هذه الوثيقة وبضمن ذلك ما يتعلق بالدراسات/ التقارير/ الخطط الواجب إعدادها وتقديمها، على أن يتم تحديد أسم ورقم التشريع/ المواصفة/ الدليل بدقة مع بيان جهة الإصدار أو الاعتماد والسنة.
- 17.3. في حالة التعارض في النص أو في القيم أو الحدود بين القانون رقم 2002/30 ولائحته التنفيذية مع التشريعات أو الأدلة الإرشادية المقترحة (الفقرة أعلاه)، فيعتمد النص والقيم والحدود الأشد في إعداد الدراسات/ التقارير/ الخطط وبضمن كافة محاورها (التحليل والتقييم والاستنتاج وغيرها).
- 17.4. وجوب تنفيذ كافة الإجراءات الاحترازية الواردة في أدلة الممارسة البيئية ذات العلاقة والخاصة بحماية البيئة في مرحلة العمليات الإنشائية وبضمنها ما يتعلق بالحدود القصوى للضوضاء وشدة الإنارة الواجب استخدامها ليلاً ونوعاً وأماكن تركيبها.
18. صاحب العلاقة مسؤول مسؤولية كاملة عن أي تلوث يحدث للتربة أو المياه الجوفية في موقع المشروع.
19. يجب ألا تتجاوز جودة المياه المراد استخدامها لرش الغبار الحدود المسموح بها بالتشريعات البيئية المعتمدة لري المساحات الخضراء والواردة ضمن الملحق (6).
20. يجب ألا تتجاوز الانبعاثات من جميع المعدات الثابتة والمتحركة معايير جودة بيئة الهواء المسموح بها بالتشريعات البيئية المعتمدة.
21. اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لمنع انبعاث الروائح من المشروع.
22. يجب التنسيق مع البلدية المعنية لضمان التخلص من أي نفايات صلبة أو سائلة ناتجة عن هذا المشروع.
23. فيما يتعلق بأعمال التسوية الترابية والدفان:
- 23.1. يمنع منعاً باتاً القيام بأي أعمال تجريف التربة أو الروض أو الحزوم ضمن موقع المشروع أو أي من المواقع التابعة له.
- 23.2. المتبقي من عمليات الحفر والتسوية والدفان (طين/ رمل/ الخ) والصالحة للاستخدام يجب أن يتم نقلها إلى مواقع التجميع المعتمدة بالتنسيق مع إدارة تنمية الحياة الفطرية بالوزارة، أو استخدامها في مشاريع الدولة بعد التنسيق مع هذه الإدارة، وهيئة الأشغال العامة.
- 23.3. المتبقي من الحفر والتسوية والدفان (طين/ رمل/ الخ) غير الصالحة للاستخدام يجب أن يتم نقلها إلى مواقع التجميع والتخلص المعتمدة من قبل إدارة تنمية الحياة الفطرية وبعد التنسيق مع البلدية المعنية.
- 23.4. في حالة الحاجة إلى مواد لأغراض الدفن أو التسوية الترابية، فيجب التنسيق مع البلدية المعنية ليتم توفيرها من المواقع المعتمدة لديهم والمصرحة ببنيان من قبل الوزارة، وبذات الخصائص الفنية للتربة الموجودة في موقع المشروع.
24. وجوب اتخاذ كافة الإجراءات لمنع تلوث التربة والمياه الجوفية.
25. في حالة ظهور أية مؤشرات على وجود تلوث في التربة أو المياه الجوفية، فعلى أصحاب العلاقة إيقاف كافة الأعمال والأنشطة الخاصة بالمشروع ضمن المواقع وتقديم تقرير مفصل خاص بالتحري البيئي لتلوث التربة والمياه الجوفية إلى وزارة البيئة والتغير المناخي للمراجعة ومتضمناً لإجراءات محددة ومفصلة حول آليات التعامل مع هذا التلوث أينما وجد، وبموجب المتطلبات الخاصة بإعداد هذه التقارير، كما يجب عدم المباشرة بأية أعمال أو أنشطة ضمن هذه المواقع إلا بعد اعتماد الوزارة للتقرير المقدم وإصدار تصريح بيئي بذلك.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

26. فيما يتعلق بالأشجار وشجيرات الحدائق، حيث يتم التنسيق بشأنها بشكل مباشر من قبل صاحب العلاقة مع إدارة الحدائق بالبلدية المعنية وتنفيذ متطلباتهم في شأن إزالتها أو نقلها.

27. يمنع إزالة أو نقل أية أشجار أو شجيرات برية أو المساس بمواقعها، والموجودة ضمن موقع المشروع أو أي من المواقع العائدة له، إلا بعد الحصول على موافقة رسمية من إدارة تنمية الحياة الفطرية (الإدارة المعنية) بوزارة البيئة والتغير المناخي، وقبل المباشرة بأية أعمال رئيسية أو ثانوية، مباشرة أو غير مباشرة، مرتبطة بالمشروع في موقعه أو في أي من المواقع العائدة له، وبموجب طلب رسمي يقدمه صاحب العلاقة إلى الإدارة المعنية.

27.1. يتم تنفيذ أعمال الإزالة والنقل والزراعة والاستزراع والرعاية وتهيئة المواقع وغيرها، وفقاً للآليات والاشتراطات والمتطلبات المعتمدة لدى الإدارة المعنية.

27.2. للإدارة المعنية تحديد النقل أو الاستزراع للأشجار والشجيرات، كما لها تحديد المواقع والمناطق التي يتم النقل إليها أو الاستزراع فيها.

27.3. على صاحب العلاقة الالتزام بالموافقات والقرارات الصادرة عن الإدارة المعنية وما تتضمنه من اشتراطات ومتطلبات.

27.4. على صاحب العلاقة الالتزام برعاية الأشجار البرية المنقولة (النقل) والمزروعة (الاستزراع) وتوفير جميع متطلبات ذلك، وفقاً للشروط والمتطلبات الفنية التي تحددها الإدارة المعنية، كما يتحمل صاحب العلاقة مسؤولية نجاحها وصولاً إلى ذات المستوى الخضري في الموقع السابق أو عام كامل (أيهما كان الأقصى).

27.5. على صاحب العلاقة وحال انتهاء أعمال النقل والاستزراع وأعمال الرعاية طوال المدة المشار إليها في أعلاه، الحصول على كتاب من الإدارة المعنية يفيد باستيفائهم لجميع الاشتراطات والمتطلبات المشار إليها في أعلاه وتلك الواردة بالموافقات والقرارات الصادرة عن الإدارة المعنية، وتقديم نسخة عنها لإدارة التقييم والتصاريح البيئية.

28. فيما يتعلق بالتربة والمياه الجوفية:

28.1. إعداد التقرير الخاص بالوضع البيئي وحالات التلوث في التربة والمياه الجوفية بموجب المتطلبات الخاصة الواردة في الملحق رقم (1) من هذا التصريح، وتقديمه إلى وزارة البيئة والتغير المناخي/ قطاع شؤون البيئة للمراجعة والاعتماد، مؤكدين على ضرورة الإيفاء بالمتطلبات والاشتراطات الصادرة في هذا الشأن. وعلى أن يتضمن التقرير مصادر التلوث المحتمل في الموقع وفي المنطقة المحيطة به وغيرها.

28.2. في حالة ظهور أية مؤشرات على وجود تلوث في التربة أو المياه الجوفية أثناء تنفيذ المشروع فعلى أصحاب التصريح إيقاف كافة الأعمال والأنشطة الخاصة بالمشروع ضمن المواقع وتقديم تقرير مفصل خاص بالتحري البيئي لتلوث التربة والمياه الجوفية إلى وزارة البيئة والتغير المناخي/ قطاع شؤون البيئة للمراجعة ومتضمناً لإجراءات محددة ومفصلة حول اليات التعامل مع هذا التلوث أينما وجد، وبموجب المتطلبات الخاصة بإعداد هذه التقارير وبضمنها تلك المعتمدة من قبل وزارة البيئة والتغير المناخي/ قطاع شؤون البيئة (الملحق رقم (1)) / القسم (8) و(9)، كما يجب عدم المباشرة بأية أعمال أو أنشطة ضمن هذه المواقع إلا بعد اعتماد وزارة البيئة والتغير المناخي/ قطاع شؤون البيئة للتقرير المقدم وإصدار تصريح بيئي بذلك.

28.3. الالتزام بكافة المتطلبات والاشتراطات الواردة والمشار إليها في هذا التصريح وتلك الموصوفة في الملحق رقم (2) من هذا التصريح، وذلك فيما يتعلق بتنفيذ أعمال التحري البيئي والفني للتربة والمياه الجوفية (Geotechnical & Geo-Environmental Investigation For Soil & Groundwater)، وتضمنين نتائج هذا التحري في التقرير المشار إليه في أعلاه.

28.4. يمنع منعاً باتاً القيام بأي عمليات نزع/ كسح للمياه الجوفية (Dewatering) ضمن موقع المشروع أو المواقع التابعة له إلا بعد تقديم طلب الحصول على تصريح بيئي إلى وزارة البيئة والتغير المناخي/ قطاع شؤون البيئة مرفقاً به خطة مفصلة حول آلية التنفيذ متضمنة لحلول محددة فيما يتعلق بإجراءات النقل والتجميع والتخلص (مع المخططات الهندسية)، والحصول على تصريح بيئي وقبل المباشرة بأية أعمال أو أنشطة رئيسية أو ثانوية في هذا الشأن في الموقع أو خارجه، ووفقاً للإجراءات الإدارية والفنية المعتمدة.

28.5. يمنع منعاً باتاً حفر أية آبار ضمن موقع المشروع أو المواقع العائدة له ولأي غرض كان إلا بعد الحصول على تصريح من شؤون شبكات المياه بالمؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء (كهرماء).



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

29. فيما يتعلق بالمياه السطحية ومياه الأمطار، فيجب أن يتم تجميع المياه السطحية ومياه الأمطار من خلال شبكة منفصلة عن شبكة تجميع مياه الصرف الصحي، ويتم معالجة هذه المياه (المياه السطحية ومياه الأمطار) وإدارتها وفقاً للمنظومة المصرح ببنيتها لها من قبل وزارة البيئة والتغير المناخي/ إدارة التقييم والتصاريح البيئية.

30. فيما يتعلق بمحور الآثار والتراث: على أصحاب العلاقة إيقاف كافة الأعمال في الموقع في حالة ظهور أي مؤشر على وجود موقع أو محتوى يعتقد أنه ذو قيمة أثرية أو تراثية أو اجتماعية، وإشعار الجهات المعنية وبضمنها هيئة متاحف قطر بذلك، والعمل بموجب توجيهاتهم وتوصياتهم في هذا الشأن.

31. فيما يتعلق بالضوضاء:

31.1. الالتزام التام بالحدود والمعايير الخاصة بالضوضاء الواردة في التشريعات البيئية النافذة وذلك فيما يتعلق بالبيئة المحيطة (الملحق رقم (4)) مع مراعاة الفقرات الخاصة بالتشريعات .

31.2. الالتزام التام بالحدود والمعايير الخاصة بالضوضاء الواردة في التشريعات البيئية النافذة فيما يتعلق بحدود الضوضاء ضمن بيئة العمل (الملحق رقم (3)) مع مراعاة الفقرات الخاصة بالتشريعات.

31.3. يجب تضمين خطة الإدارة البيئية للعمليات التشغيلية برنامج مفصل لمراقبة الضوضاء، وبواقع موقع داخل المنشأة وموقع عند السور، على أن يتم تحديد الموقعين ومدة القياس وعدد المرات في السنة بالتشاور مع الوزارة، وقبل البدء بالتشغيل التجريبي وذلك ضمن خطة الإدارة البيئية للعمليات التشغيلية.

32. فيما يتعلق ببيئة العمل الداخلية:

32.1. فيما يتعلق بالضوضاء والحرارة والرطوبة والإضاءة المطلوب توفرها والحدود القصوى لتركيز الملوثات الفيزيائية والكيميائية ضمن بيئة العمل الداخلية، فيجب الالتزام بالحدود والمعايير الخاصة الواردة في التشريعات البيئية النافذة وبضمنها تلك الواردة ضمن الملحق رقم (3/سادساً) من اللائحة التنفيذية لقانون حماية البيئة بالرقم (30) لعام 2002، مع مراعاة الفقرات الخاصة بالتشريعات ضمن التصريح البيئي.

32.2. فيما يتعلق بمتطلبات التهوية ضمن البيئة العامة (الأماكن المغلقة وشبه المغلقة)، فيجب الالتزام بالمتطلبات الواجب العمل بموجبها (كحد أدنى) في التشريعات البيئية النافذة وبضمنها تلك الواردة ضمن الملحق رقم (3/سادساً) من اللائحة التنفيذية لقانون حماية البيئة بالرقم (30) لعام 2002، مع مراعاة الفقرات الخاصة بالتشريعات ضمن التصريح البيئي.

32.3. وجوب توفير التهوية الملائمة والكافية في المنشأة واستخدام أحدث وانسب الوسائل والتقنيات ذات الكفاءة العالية بهدف سحب ومعالجة أكبر كمية ممكنة من الملوثات الهوائية والروائح المتولدة، وبما يتوافق مع الحدود والمعايير الواردة في التشريعات البيئية النافذة وبضمنها تلك الواردة ضمن الملحق رقم (3/سادساً) من اللائحة التنفيذية لقانون حماية البيئة بالرقم (30) لعام 2002، ولتلك المعتمدة من قبل منظمة العمل العربية ووكالة الصحة والسلامة المهنية (Occupational Safety and Health Administration) و الوكالة الأوروبية للسلامة والصحة في العمل (European Agency for Safety and Health at Work)، وفي حالة وجود التعارض في القيم يتم تطبيق القيمة الأشد، مع مراعاة الفقرات الخاصة بالتشريعات ضمن التصريح البيئي.

33. فيما يتعلق بالمخازن فإنه يجب مراعاة الآتي:

33.1. تخزين المواد الكيميائية المستخدمة في عمليات المعالجة والتنظيف والتطهير في مخازن مغلقة ومنفصلة، ويراعى ضرورة التأكد من أن جميع حاويات هذه المواد مغلقة وبشكل جيد. مع وضع علامات تحذيرية داخل وخارج هذه المخازن وبشكل واضح باللغتين العربية والإنجليزية. والحصول على كافة الموافقات اللازمة في شأن إنشاء المخزن وتخزين المواد الكيميائية من الجهات المعنية في الدولة وبضمنها إدارة المواد الكيميائية والنفائات الخطرة بوزارة البيئة والتغير المناخي، والإدارة العامة للدفاع المدني بوزارة الداخلية، وغيرها.

33.2. يجب الأخذ باحتياطات مقاومة الحريق والتسرب والانفجار (حيثما وجد، ووفقاً للخصائص الفيزيائية والكيميائية للمادة) لاسيما في مخازن المواد التي تم ذكرها في النقطة السابقة وذلك من خلال تنفيذ اشتراطات الوزارة والإدارة العامة للدفاع المدني في هذا المجال.

33.3. التأكد من أن الشركات التي تزود المنشأة بالمواد الكيماوية معتمدة لدى الوزارة.

33.4. يجب تزويد مخزن المواد الكيماوية بمكيف هواء ليتناسب مع درجة التخزين الأمثل لأبرد مادة كيميائية مخزنة وفقاً لللائحة سلامة تلك المواد (MSDS).

الوحدات المؤقتة المتنقلة (PTP) والوحدات المؤقتة (STP) لمعالجة

مياه الصرف الصحي



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

34. فيما يتعلق بوحدات توليد الطاقة الكهربائية الموقعية، فيجب مراعاة التالي:

- 34.1. يجب أن يقتصر استخدام هذه الوحدات في حالات الطوارئ فقط والمتمثلة بانقطاع التيار الكهربائي من الشبكة الرئيسية.
- 34.2. يقتصر تشغيل هذه الوحدات باستخدام وقود الديزل أو وقود الغاز فقط، وفي كلتا الحالتين يجب أن تكون مواصفات الوقود مطابقة مع تلك المعتمدة على المستويين المحلي والإقليمي وبضمنها ما يتعلق بمحتوى الكبريت.
- 34.3. يجب أن تكون انبعاث الملوثات الهوائية مطابقة لتلك الواردة في التشريعات البيئية النافذة وتلك المعتمدة من قبل وزارة البيئة والتغير المناخي في هذا الشأن.
35. الملوثات الهوائية المنبعثة عن عمليات تشغيل المحطة ونظام معالجة وإزالة الروائح الملحقة بالمحطة:
 - 35.1. يستوجب أن يكون نظام تجميع ومعالجة الملوثات الهوائية وإزالة الروائح مصمماً بما يتوافق مع الاشتراطات والمتطلبات الواردة في التصريح البيئي.
 - 35.2. يجب تزويد المحطة بمنظومة مراقبة ورصد لتركيز الغازات (CH_4 & H_2S) وذلك من خلال متحسس إلكتروني وموفر لقراءات متواصلة وحقيقية في ذات وقت أخذ القراء، مع شاشة لعرض القراءات بشكل مباشر ونظام إنذار صوتي وضوئي مع إشارات إنذار مباشرة لموظفي المحطة (المدير، مسئول الصيانة والمشغل).
 - 35.3. تضمن خطة الإدارة البيئية للعمليات التشغيلية مستويات الإنذار بناء على المخاطر المرتبطة بتركيز الغازات وانتشارها وبموجب ذلك يتم توصيف إجراءات محددة في هذا الشأن.
 - 35.4. يجب أن يكون الهواء الخارج من المحطة، منعدم الرائحة (وجوب عدم التحسس بأي نوع من أنواع الروائح سواء أكانت من تلك المتولدة عن الوحدات ذات العلاقة بمخلفات الصرف الصحي أو غيرها من أنواع الروائح).
 - 35.5. يتم تصريف الملوثات الهوائية بعد نظام معالجة وإزالة الروائح من خلال مدخنة بارتفاع وقطر مناسبين.
 - 35.6. الالتزام بأن يكون تركيز الملوثات الهوائية المصروفة من المحطة ضمن الحدود القصوى الواردة في التشريعات المشار إليها في التصريح البيئي ولتلك الموصفة في أدناه، وفي حالة وجود التعارض في القيم يتم تطبيق القيمة الأشد:

Parameter	Symbol	Max. allowable Concentration (unit), calculated @ 25°C @ 1 atm
Hydrogen Sulfide	H_2S	0.5 ppb
Carbon Disulfide	CS_2	25 ppb
Dimethyl Disulfide	$C_2H_6S_2$	0.1 ppb
Dimethyl Trisulfide	$C_2H_6S_3$	0 ppb
Dimethyl Sulfide	$(CH_3)_2S$	0.12 ppb
Ethyl Mercaptan	C_2H_5SH	0.02 ppb
Methyl Mercaptan (Methanthiol)	CH_3SH	0.0014 ppb

الوحدات المؤقتة المتنقلة (PTP) والوحدات المؤقتة (STP) لمعالجة مياه الصرف الصحي



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

Indole	$C_6H_4(CH_2)_2NH$	1.4 ppb
Scatole (3-methylindole)	C_9H_9N	0.002 ppb
Total Organic Compounds (expressed as total organic carbon (TOC))		10 mg/Nm ³
Odor		2 OU _E /m ³ (15 min Averaging times)

36. فيما يتعلق بمياه الصرف الصحي المعالجة المتولدة عن المحطة:

36.1. استخدام مياه الصرف الصحي المعالج في ري المسطحات الخضراء والأشجار والشجيرات فقط ضمن موقع المشروع، ويجب أن تكون الخصائص الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية لهذه المياه (الصرف الصحي المعالج) ضمن الحدود القصوى الواردة في التشريعات البيئية النافذة ومنها الواردة في الملحق رقم (6) وذلك وفقاً لطبيعة الاستخدام وبما يتناسب مع طبيعة المستقبل (مسطحات خضراء والأشجار والشجيرات من غير المزروعات).

36.2. يجب تخزين مياه الصرف الصحي المعالجة في خزانات مغلقة ومغطاة بالكامل. ويمنع منعاً باتاً فتح أي من الأغشية إلا في حالة الصيانة الدورية أو حدوث عطل مفاجئ. كما يجب أن تكون هذه الخزانات مصنوعة من مادة مقاومة للتآكل ومزودة بعازل مناسب لمنع تلوث التربة والمياه الجوفية.

36.3. يمنع منعاً باتاً تصريف المخلفات السائلة المعالجة إلى البيئة البرية المحيطة بالمجمع أو في أي مكان آخر أو إلى البيئة البحرية بشكل مباشر أو غير مباشر (استخدام الأنابيب أو المركبات).

37. فيما يتعلق بالحماة المتولدة عن عمليات معالجة مياه الصرف الصحي في المحطة:

37.1. يجب العمل على تجميع الحماة المتولدة عن عمليات المعالجة في المنشأة في خزانات أو براميل مصنوعة من مادة غير قابلة للتآكل.

37.2. يجب القيام بعمليات المناولة الخارجية والنقل للحماة غير المعالجة من خلال أحد مزاولي الخدمات البيئيين المتخصصين في هذا المجال في الدولة.

37.3. يجب القيام بمعالجة الحماة المتولدة من خلال إحدى المنشآت المصرح بيئياً لها والحاصلة على تصريح تشغيل من قبل الوزارة للقيام بهذا النشاط بشكل محدد.

38. المخلفات الأخرى المتولدة عن نشاط المحطة (من غير ما ذكر في أعلاه):

38.1. يتم تجميع المخلفات السائلة والصلبة وشبه الصلبة المتولدة عن عمليات التنظيف والصيانة للمنشأة في خزانات منفصلة والعمل على معالجتها في ذات وحدات المحطة وذلك تبعاً لخصائص هذه المخلفات.

38.2. يتم تجميع المخلفات الصلبة وشبه الصلبة المتولدة عن العمليات الأخرى (الفلاتر، علب المواد، الخ) في المحطة في أوعية مناسبة غير قابلة للتآكل، ونقلها ومعالجتها والتخلص منها من خلال أحد مزاولي الخدمات البيئيين المتخصصين في نقل ومعالجة والتخلص من هذا النوع من المخلفات في الدولة.

38.3. كافة المخلفات والنفايات المتولدة عن هذه الأعمال يستوجب أن يتم التخلص منها وفقاً للتشريعات النافذة والإجراءات المعتمدة بموجبها وفي الأماكن والمنشآت المخصصة لها والمرخصة بذلك وبعد التنسيق مع الجهات المعنية في الدولة (البلدية، غيرها).

2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

39. كافة المختبرات ومزاوли الخدمات البيئية، (investigation site works, monitoring, sampling, testing, laboratory testing, etc.) التي تم أو سيتم الاستعانة بخدماتها في الإيفاء بمتطلبات التشريعات النافذة وتلك الواردة في هذه الوثيقة (في أي مرحلة كانت) يجب أن تكون مسجلة ومعتمدة لدى الجهات المعنية (الهيئة العامة القطرية للمواصفات والتقييس، وغيرها).

40. فيما يتعلق بالسلامة المهنية فإنه يجب الالتزام بالتالي:

40.1. توفير معدات السلامة المهنية اللازمة من البسة واقية وكمامات للنف والأذن مع اللافتات المناسبة في المناطق التي تستوجب ذلك. وإعداد برنامج تدريب للعاملين على استخدام وسائل السلامة المتاحة.

40.2. يجب توفير لوائح السلامة وبيانات المادة (MSDS) لكل مادة كيميائية مستخدمة في مكان عام وبما يتيح إطلاع العاملين عليها وتطبيق إرشاداتها. كما ويجب توفير دليل تشغيل كل آلة بمحاذاتها. على أن تكون هذه اللوائح والأدلة باللغتين العربية والإنجليزية وبلغة أخرى (ثالثة) على الأقل والتي يتحدث بها معظم العمال في المنشأة ممن لا يحسنون اللغة العربية أو الإنكليزية.

40.3. يجب وضع نظام تدريب متكامل للعاملين وبما يتيح لهم التعامل الأمثل مع عمليات الإنتاج ووضع لافتات السلامة المناسبة على أن تحتوي على إجراءات الإخلاء في حالة الحوادث وأرقام الهواتف للدفاع المدني والمسؤول المباشر في المنشأة وضابط السلامة المهنية. على أن تكون هذه اللافتات باللغتين العربية والإنجليزية وبلغة أخرى (ثالثة) على الأقل والتي يتحدث بها معظم العمال في المنشأة ممن لا يحسنون اللغة العربية أو الإنكليزية.

41. فيما يتعلق بتصريح التشغيل وخطة الإدارة البيئية للعمليات التشغيلية:

41.1. وجوب تقديم طلب الحصول على تصريح تشغيل للمنشأة حال الانتهاء من أعمال الإنشاء، وقيل المباشرة بأية عمليات تشغيلية رئيسية أو ثانوية فيها، وذلك بموجب الإجراءات المعتمدة ونصوص وأحكام التشريعات البيئية النافذة، ومرفقاً به خطة مفصلة للإدارة البيئية للعمليات التشغيلية (Operation Environmental Management Plan (OEMP)).

41.2. يجب على أصحاب العلاقة العمل على إعداد دراسة مفصلة لتقييم المخاطر البيئية (دراسة كمية) (Environmental Risk Assessment (Quantitative)) للمحطة ومرافقها. على أن يتم إعداد هذه الدراسة من قبل استشاري بيئي مختص وذو سابق خبرة في مجالات عمل مماثلة، وتقديمها كجزء من طلب الحصول على تصريح التشغيل إلى الوزارة للمراجعة والبت فيها بموجب المعتمد من الإجراءات في هذا الشأن.

41.3. يجب على أصحاب العلاقة العمل على إعداد تقرير فني مفصل، بناء على نتائج التحليل الأولي للغازات المنبعثة من المحطة وفقاً للظروف المناخية السائدة في الدولة (درجة الحرارة، الرطوبة، الخ). على أن يتم إعداد هذا التقرير من قبل استشاري فني مختص وذو سابق خبرة في مجالات عمل مماثلة، وتقديمه كجزء من طلب الحصول على تصريح التشغيل إلى الوزارة للمراجعة والبت فيها بموجب المعتمد من الإجراءات في هذا الشأن.

41.4. على أصحاب العلاقة وجوب الالتزام بما تضمنه التقارير المشار إليها أنفاً وتعديل المحطة والمبنى المقامة فيه ووحداتها ومعداتنا ونظم التشغيل فيها بموجب نتائج هذه الدراسة.

42. فيما يتعلق بالمختبر (إن أنطبق):

42.1. يقتصر عمل المختبر على إجراء التجارب الفيزيائية والكيميائية فقط من ذات العلاقة بعمل المحطة ويمنع إجراء أي تجارب حيوية تحت أي ظرف من الظروف أو استعمال أو تخزين معادن ثقيلة في المختبر.

42.2. يجب تصريف المخلفات السائلة الناتجة عن المختبر عبر شبكة تصريف منفصلة وتجميعها في خزان مقاوم للتآكل والمواد الكيماوية، ثم التعاقد مع جهة خارجية مرخصة من وزارة البلدية والبيئة للتخلص من هذه المخلفات.

42.3. في حال استخدام أي عنصر مشع في عمليات المختبر، يجب إرجاع هذا المصدر بعد استنفاده إلى الجهة المصنعة/الموردة ليتم التخلص منها حسب الإجراءات البيئية المتبعة عالمياً في التعامل مع مثل هذه المواد.

42.4. الالتزام بمتطلبات السلامة المهنية الواردة في أعلاه.

الوحدات المؤقتة المتنقلة (PTP) والوحدات المؤقتة (STP) لمعالجة

مياه الصرف الصحي



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

43. يمنع منعاً باتاً إنشاء أو تركيب أو وضع أو تشغيل أي وحدات خدمية أو إنتاجية مساندة أو رئيسية (مكاتب، وحدة خرسانة جاهزة، وحدة إنتاج أسفلت، سكن، ورش صيانة، مواقف للآليات، وغيرها) أو إنشاء أحواض أو تصريف النفايات أو المخلفات بأنواعها إلى البيئة المحيطة ضمن موقع المشروع والمواقع التابعة له عدا الواردة ضمن الطلب إلا بعد الحصول على تصريح بيئي بذلك من إدارة التقييم والتصاريح البيئية. وذلك من خلال ملء طلب الحصول على تصريح بيئي والإيفاء بمتطلباته وتقديمه لإدارة التقييم والتصاريح البيئية من خلال الجهة المعنية، للمراجعة والبت فيه بموجب المعتمد من الإجراءات، بالإضافة إلى الحصول على كافة الموافقات الإدارية والفنية من الجهات المعنية والسلطات المختصة.
44. الالتزام التام بالاشتراطات والمتطلبات الواردة في الملحق رقم (5)، عند القيام بالدراسات الفنية، والحصول على الموافقات اللازمة فيما يتعلق بمشروع المترو (القطار المتكامل)، والصادرة من الجهات المعنية في الدولة، وقبل المباشرة في أية أعمال رئيسية أو ثانوية، مباشرة أو غير مباشرة، إنشائية أو غيرها.
45. وجوب إعادة تأهيل الموقع بعد الانتهاء من العمل، وإزالة جميع الطرق المؤقتة بموقع المشروع (وإعادة الوضع على ما كان عليه قبل تنفيذ الأعمال).
46. للوزارة الحق في سحب التصريح أو إلغائه في حالة ما تبين لها مخالفة أصحاب العلاقة أو المقاول أو من يوكل لهم تنفيذ أي من الأعمال، لأي من الشروط أو لنصوص وأحكام التشريعات النافذة.
47. وجوب وضع لوحات إعلانية وفقاً للأبعاد والمواصفات التي تحددها الجهات المعنية (البلدية، أملك الدولة، الخ) على أن تتضمن البيانات الخاصة بالمشروع وكما في أدناه، على أن يحدد عددها ومواقعها بالتنسيق مع الجهات المعنية في الدولة والإدارات المعنية بالوزارة:
- 47.1. اسم المشروع ورقمه.
- 47.2. رقم التصريح البيئي الصادر من الوزارة وتاريخ الإصدار.
- 47.3. اسم الجهة المالكة للمشروع، واسم الشخص المسؤول وبيانات التواصل (رقم الهاتف المتحرك، رقم هاتف المكتب، رقم الفاكس، عنوان البريد الإلكتروني).
- 47.4. اسم الاستشاري البيئي للمشروع، واسم الشخص المسؤول وبيانات التواصل (رقم الهاتف المتحرك، رقم هاتف المكتب، رقم الفاكس، عنوان البريد الإلكتروني).
- 47.5. اسم الاستشاري الإداري واستشاري التصميم للمشروع، واسم مقاول المشروع.



الملحق رقم (1): المتطلبات الخاصة بأعمال وتقرير التحري البيئي للتربة والمياه الجوفية (Environmental Investigation For (Soil & Groundwater

This annex provides the minimum requirements that need to be addressed for the environmental investigation for the soil and groundwater (Reporting).

1. Internationally accepted code of practices shall be used for the following activity:
 - a. Site assessments/ investigation.
 - b. Soil and groundwater sampling.
2. Parameters analysis shall be conducted to internationally recognized standards for both soils and groundwater (e.g. New Dutch, UK), where relevant. Where these standards do not provide limits for certain parameters, other appropriate internationally standards shall be suggested and adopted for comparison upon MECC's approval.
3. The following shall also be defined and provided:
 - a. Sampling locations for soil and groundwater.
 - b. Parameters to be analyzed.
 - c. Samples' depths.
 - d. The total depth of the boreholes/ trial pits.
4. A3 size colored map showing the suggested sampling locations and list of GPS coordinates shall be provided.
5. Analyzing methodology to be followed (device/ method, detection limit, etc) should be provided.
6. Reference points used for comparison.
7. The Project Proponent (PP)/ Environmental Consultant (EC) should make integrated testing program to plan the environmental soil & groundwater investigation (to identify the environmental baseline for soil and groundwater) by obtaining soil and water sample for environmental tests (Two (2) locations (boreholes/ trial pits) per site as minimum). The PP/EC shall undertake the required tests for each sample including, but not limited, the following items:

For Soil:

- a. Organic compounds/ matter
- a. pH
- b. Major nutrients - nitrogen (N)
- c. Secondary nutrients – e.g. sulphur
- d. Minor nutrients – e.g. iron, manganese
- b. Phosphorus (P)



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

- c. Potassium (K)
- d. Calcium
- e. Magnesium,
- f. Copper
- g. Zinc
- h. Boron
- i. Aluminum
- j. Mercury
- k. Lead
- l. Cadmium
- m. Moisture content
- n. Hydrocarbon (TPH, GRO, DRO & BETX).

For Groundwater:

- e. pH
- f. Major nutrients - nitrogen (N)
- g. Secondary nutrients – e.g. sulphur
- h. Minor nutrients – e.g. iron, manganese
- i. Phosphorus (P)
- j. Potassium (K)
- k. Calcium
- l. Magnesium,
- m. Copper
- n. Zinc
- o. Boron
- p. Aluminum
- q. Mercury
- r. Lead
- s. Cadmium
- t. Electrical conductivity
- u. Hydrocarbon (TPH, GRO, DRO & BETX).
- v. BOD₅₋₂₀
- w. COD



- x. Total Coliform, Fecal Coliform, egg parasites.
8. Where contamination is suspected at any site the Consultant shall address the following minimum requirements within the ToR & SoW for the Report:
- The assessment in this/ such case will examine the size, extent and severity of the soil & groundwater contamination, which shall be undertaken by:
 - Desktop study.
 - Site walkover.
 - Soil and groundwater investigation. The SOW for the investigation of the soil & groundwater shall be prepared according to the requirements stipulated in Clauses (1) to (7) above.
 - Five (5) groundwater monitoring wells shall be drilled, collecting soil samples from the boreholes during drilling. Visual and olfactory evidence of soil contamination will be recorded. Collection and analysis of the groundwater shall be sampled from each well. Wells shall be drilled, developed and left to stand for a few days before sampling to allow conditions in the well to equilibrate with those in the surrounding aquifer.
 - The Consultant shall identify the parameter(s) (physical, chemical and biological characteristics/ contaminants) related to the source/ type of contamination for soil and groundwater to be analyzed accordingly.
 - The depth of the boreholes and the number/depth of soil samples per borehole shall be defined.
 - The groundwater movement (horizontal direction) and the fluctuation (vertical direction) shall be identified, and if possible contour maps shall be presented.
 - Results of the soil and groundwater analysis will be compared to applicable local and/or international standards (as per the requirements stated previously). The exceedances in pollutants' concentration, level and extent of contamination shall be discussed and a contour map shall be plotted
 - The findings, a discussion of the level and extent of contamination and recommendations for remediation/ rehabilitation and/or follow-up work shall be included in the report.
9. Where contamination is identified/ indicated, the Consultant shall advice in the report on the key indicators and additional requirements to identify contaminants, the extent of contamination and provide recommendations and solutions to remediate or/and rehabilitate the area and the affected/effect elements. For that a separate detailed SOW shall be prepared as an appendix to the report for future work to be done, which shall include but not limited to the following
- Adequate/ suitable grid of boreholes shall be established in the contamination area, for comprehensive investigation. Detailed SOW for that should be developed and submitted to MECC for reviewing and approval prior to any execution of work in the field.



- ii. Colored contour maps shall be developed for the contaminants in the soil & groundwater.
- iii. An appropriate dispersion model for groundwater contamination shall be used. This will be used to aid identification of potential mitigation and remediation options for any contamination found.
- iv. Quantitative Risk Assessment (QRA) study shall be conducted to identify the need of site (soil/ groundwater) clean-up/ remediation/ rehabilitation.
- v. Upon the result (conclusion and recommendation) of the QRA, different options of site (soil/ groundwater) clean-up/ remediation/ rehabilitation shall be discussed and assessed and then ranked based on all the related aspects (cost, efficiency, time, etc.)
- vi. Checking for the presence of a floating layer of oil on the water surface (groundwater) using an interface probe.
- vii. The groundwater movement (horizontal direction) and the fluctuation (vertical direction) should be identified and contour maps should be drawn.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

الملحق رقم (2): الاشتراطات والمتطلبات البيئية الواجب الالتزام بها عند تنفيذ الأعمال الخاصة بالتحري البيئي والفني للتربة والمياه الجوفية (Geotechnical & Geo-Environmental Investigation For Soil & Groundwater)

1. يمنع منعاً باتاً القيام بأي عمليات سحب أو حقن للمياه إلى أو من الخزان الجوفي.
2. تقديم المرفقات التالية إلى المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء (كهرماء):
- نسخة ورقية (مطبوعة) وإلكترونية من إحدائيات مواقع التحري.
- ب- تقديم تقرير نهائي يتضمن الإحدائيات والأعماق وكافة النتائج والقياسات (كمياً وكيفياً) لهذه التحريات لتضمينها ضمن قاعدة بيانات الوزارة مع انتهاء أعمال التحريات والقياسات.
3. ألا يزيد عمق آبار التحري عن المياه الجوفية عن أعلى طبقة المدرا (Upper Medra shale) ولا يجاوزه، وبخلاف ذلك، فعلى أصحاب العلاقة الحصول على موافقة كهرماء في هذا الشأن وقبل المباشرة بأية أعمال رئيسية أو ثانوية، مباشرة أو غير مباشرة في هذا الشأن.
4. وجوب تنفيذ كافة الإجراءات الاحترازية الواردة في أدلة الممارسة البيئية ذات العلاقة والخاصة بحماية البيئة والصحة والسلامة المهنية.
5. يجب أن تكون كافة المعدات والآليات المستخدمة في تنفيذ الأعمال متوافقة ومتطابقة مع المواصفات المعتمدة لها بموجب التشريعات النافذة.
6. وجوب الالتزام بعدم تلويث المياه الجوفية والتربة خلال أعمال الحفر وجمع العينات واستخدام آبار التحري وما يرافقها سواء من معدات الحفر أو سواحل الحفر أو المواد المستخدمة في إنشاء آبار التحري، ولهذا الغرض فيجب العمل بموجب أفضل الممارسات المعتمدة والأدلة الفنية ذات العلاقة بحماية البيئة لمثل هذه الأعمال.
7. يتم التحكم وإدارة مواقع التحري بحيث لا تكون متاحة كمصادر تلوث للخزان الجوفي.
8. يتم تنفيذ أعمال التحري بطريقة فنية بحيث لا تسمح بانتقال المياه الجوفية بين الطبقات الجوفية الضحلة والعميقة، ووفقاً لأفضل الممارسات المعتمدة والأدلة الفنية ذات العلاقة.
9. يتحمل أصحاب التصريح/ المشروع كامل المسؤولية اتجاه أية مشكلة تحدث أو قد تحدث في اتزان واستقرار المنشآت المجاور لآبار التحري.
10. على أصحاب المشروع/ المقاول إعداد تقييم للمخاطر البيئية المحتمل تولدها عن كافة الأعمال المرتبطة بهذه الموافقة، على عناصر ومحاور البيئة الحساسة التي يحتمل تأثرها بهذه الأعمال، وبضمن ذلك الإجراءات الاحترازية وآليات تلافي الضرر أو خفضه إلى الحد المنصوص عليه في التشريعات النافذة وأفضل الممارسات المعتمدة في هذا الشأن. وفي هذا الشأن فإن المقاول يتحمل كامل المسؤولية المدنية والقانونية عن أي ضرر يثبت حدوثه مباشرة أو على المدى القريب أو البعيد، كما يتحمل تكاليف إزالة هذا الضرر وإعادة تأهيل البيئة إلى الوضع الذي كانت عليه.
11. على المقاول إعداد وتنفيذ خطة إدارة خاصة بالبيئة والصحة والسلامة للعمليات التي سيتم تنفيذها في الموقع، وعليه تعيين ضابط بيئة وصحة وسلامة ذو كفاءة، واحد أو أكثر، وأن يكون تواجدهم في المواقع بشكل ثابت أثناء تنفيذ الأعمال لمتابعة تنفيذ كامل محاور الخطة والإيفاء بمتطلبات التصريح البيئي الصادر وكامل التشريعات البيئية النافذة وتلك الخاصة بالسلامة والصحة في مواقع العمل.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

12. المقاول مسئول مسؤولية كاملة عن توفير كافة متطلبات السلامة الخاصة بتنفيذ الأعمال والمطلوبة للحفاظ على صحة وسلامة العاملين والمعدات أثناء تنفيذ هذه الأعمال والمتواجدين في الموقع ومحيطه، وذلك وفقاً لما هو منصوص عليه في التشريعات النافذة ولأفضل الممارسات والأدلة الفنية ذات العلاقة بهذه الأعمال.

13. يجب على المقاول إعداد نظام لإدارة الجودة (Quality Management System (QMS) واستخدامه لكافة الأعمال والالتزام بضمان دقة النتائج والتحليل والتقييم والاستنتاج والتوصيات، كما يجب إرفاق هذا النظام وآلية استخدامه كملحق في التقرير النهائي الخاص بهذه الأعمال.

14. كافة مزاوولي الخدمات البيئية (المختبرات، الخ) المنفذين لأية أعمال رئيسية أو ثانوية مرتبطة بالأعمال المشمولة بهذه الموافقة يستوجب أن يكون معتمدين من قبل وزارة البيئة والتغير المناخي والجهات المعنية في الدولة، وأن تقدم الشهادات التي تثبت ذلك كملحق في التقرير النهائي الخاص بهذه الأعمال.

15. وجوب أن تكون كافة الأجهزة والمعدات قد تم معايرتها ومقايستها وفقاً للجدول الزمني المعتمد لها ومن قبل جهات متخصصة في هذا المجال ومعتمدة من قبل وزارة البيئة والتغير المناخي والجهات المعنية في الدولة.

16. أية أبار ملاحظة تستخدم للتحري، يتم تسليم نسخة من أفعالها إلى كهرباء بعد الانتهاء من استخدامها في المشروع وذلك لدراسة مدى إمكانية الاستعانة بها مستقبلاً في أعمال مراقبة المياه الجوفية بدولة قطر.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

الملحق رقم (3): معايير الضوضاء المسموح بها في بيئات العمل

1. لا يجوز التعرض لأكثر من 115 ديسبل (أ) إلا إذا تم تزويد المتعرض بسداد الأذن من نوع "الماف".
2. يعتبر الحد الأقصى للضوضاء هو 85 ديسبل لمدة 8 ساعات مستمرة.
3. وفي حالة التعرض لمستويات مختلفة من الضوضاء أثناء ساعات العمل تزيد على 85 ديسبل (أ) وفترات متقطعة تستخدم المعادلة الواردة في الملحق رقم (3/ سادساً) من اللائحة التنفيذية لقانون حماية البيئة بالرقم (30) لعام 2002.
4. يعتبر الحد الأقصى لمستوى شدة الضوضاء من استخدام المطارق الثقيلة هو 140 ديسبل ولا يجوز تجاوزه.
5. في حالة التعرض لضوضاء أكثر من 85 ديسبل (أ) لحالات الضرورة القصوى، فيجب مراعاة زمن التعرض المبين في الجدول أدناه:

مدة التعرض بالساعة	شدة الضوضاء بالديسبل (أ)
8	85
4	90
2	95
1	100
0.5	105
0.25	110
0.125	115



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

الملحق رقم (4): مقاييس ومعايير الضوضاء

الحد الأعلى لمستوى الضجيج عند حدود المباني (متوسط 10 دقيقة)		المناطق
وقت الليل	وقت النهار	
45	55	السكنية والمؤسسات
55	65	التجارية
75	75	الصناعية

وجوب مراعاة الآتي فيما يتعلق بالجدول أعلاه:

- ◆ قيم معايير الضجيج تم إعدادها لحماية السكان من الضعف الفسيولوجي الناتج من معدلات الضجيج المفرطة. وتشتمل المعايير على حدود التعرض للضجيج البيئي للحماية العامة وتوفير إرشادات لتخطيط استخدام الأراضي.
- ◆ ينبغي أن يتم قياس مستويات الضجيج للحصول على تصريح بيئي وذلك باستخدام مقياس لمستوى الضجيج Octave band Analyzer النوع رقم (1).
- ◆ معايير الأوقات الليلية يجب أن تبدأ من العاشرة ليلاً وحتى الرابعة صباحاً.
- ◆ المنطقة السكنية: هي تلك المنطقة التي تشكل فيها المباني السكنية أكثر من 50% وهذه تشمل المدارس والمستشفيات والمساجد.
- ◆ المنطقة التجارية: هي تلك المنطقة التي تشكل فيها المحلات التجارية والمكاتب والكراجات والمباني التجارية ما نسبته أكثر من 50%.
- ◆ المنطقة الصناعية: هي تلك المنطقة التي تشكل فيها المرافق الصناعية ما نسبته أكثر من 50%.



الملحق رقم (5): الاشتراطات والمتطلبات وإجراءات الحصول على الموافقات اللازمة فيما يتعلق بمشروع المترو (القطار المتكامل)

- 1- الالتزام بتطبيق قانون الوقاية على جميع مناطق الحماية لمشروع المترو والموضحة على نظام معلومات الأراضي.
- 2- الالتزام بمسارات مشروع الريل المبنية على المخطط التوجيهي العام لوزارة البلدية وفقاً للبيانات المعتمدة بنظام معلومات الأراضي (Plan Map) ، وأخذها في الاعتبار عند القيام بالدراسات التخطيطية وقبل اتخاذ القرارات، وكذلك قبل إصدار الموافقات، كلاً حسب اختصاصاته.
- 3- التنسيق المباشر مع شركة الريل، والالتزام بإجراءات الريل لإصدار شهادة عدم الممانعة لجميع أعمال التصميم والبناء الواقعة ضمن منطقة الحماية لمشروع المترو.
- 4- الالتزام بجميع الشروط الواردة بشهادة عدم الممانعة الصادرة عن شركة الريل قبل البدء بالأعمال.
- 5- استخدام نظام البلدية لرخص المباني للحصول على الإفادة وشهادة عدم الممانعة للأعمال الإنشائية في القسائم العامة والخاصة.
- 6- استخدام نظامي هيئة الأشغال العامة (QDRS+QPRO2) للحصول على الإفادة وشهادة عدم الممانعة للأعمال الواقعة ضمن حرم الطريق.
- 7- ضرورة التنسيق الكلي مع شركة الريل وممثليها قبل الشروع بأي نوع من الأعمال، إضافة إلى المراقبة والتحكم والتحقق قبل وبعد تنفيذ الأعمال المقترحة، خاصة في المناطق الحرجة.
- 8- الحصول على (تصريح البدء في العمل) صادر عن شركة الريل قبل القيام بالأعمال التنفيذية.
- 9- التزام الشركات الاستشارية والمصممين والمقاولين وخلافه على تقديم خطاب ضمان و/أو خطاب إخلاء مسؤولية لجميع الأعمال لشركة الريل.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

الملحق رقم (6): 1. معايير مياه الصرف الصحي المعالجة والمستخدمة Standard for Treated Sewage Effluent Used for Irrigation

الوحدة Unit	الحد الأقصى المسموح به لفرض ري المساحات limit	الحد الأقصى المسموح به لفرض ري المزروعات limit	الرمز Symbol	المعيار Parameter
1. الاختبارات الفيزيائية Physical Tests				
mg/L	2000	2000	TDS	مجموع المواد الذائبة Total Dissolved Solids
mg/L	10	10	TSS	مجموع المواد العالقة Total Suspended Solids
	6 – 9	6 – 9	PH	الأس الهيدروجيني pH
	Nil	Nil		الجسيمات الطافية Floating Particles
2. المواد غير العضوية Inorganic Matters				
mg/L	15	15	NH ₄ ⁺	الأمونيوم Ammonia as N
mg/L	0.1	0.1	Cl ₂	الكلور المتبقي Chlorine Residual
mg/L	Nil	Nil	CN	السيانيد Cyanide (Total)
mg/L	> 2	> 2	DO	الأكسجين الذائب Dissolved Oxygen



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

mg/L	15	15	F	الفلوريد Fluoride
mg/L	30	30	PO ₄ ⁻³	الفوسفات على شكل فسفور Phosphate as P
mg/L	400	400	SO ₄ ⁻²	الكبريتات Sulphate
mg/L	0.1	0.1	S ⁻²	الكبريتيد Sulfide
mg/L	10	10	BOD ₅	الأكسجين الحيوي المطلوب Biochemical Oxygen Demand
mg/L	35	35		النيتروجين العضوي على شكل نيتروجين Total Kjeldahl Nitrogen as N
mg/L	150	150	COD	الأكسجين الكيميائي المطلوب Chemical Oxygen Demand
3. العناصر النادرة Trace Metals				
mg/L	15	15	Al	الألمنيوم Aluminum
mg/L	0.1	0.1	As	الزرنيخ Arsenic
mg/L	2	2	Ba	الباريوم Barium
mg/L	1.5	1.5	B	البورون Boron



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

mg/L	0.05	0.05	Cd	الكاديوم Cadmium
mg/L	0.2	0.01	Cr	الكروم الكلي Chromium, total
mg/L	0.2	0.2	Co	الكوبلت Cobalt
mg/L	0.5	0.2	Cu	النحاس Copper
mg/L	1	1	Fe	الحديد Iron
mg/L	0.1	0.1	Pb	الرصاص Lead
mg/L	0.05	0.05	Mn	المنجنيز Manganese
mg/L	0.001	0.001	Hg	الزئبق Mercury
mg/L	0.5	0.2	Ni	النيكل Nickel
mg/L	0.5	0.5	Zn	الزنك Zinc
mg/L	10	10	SAR	معدل امتصاص الصوديوم Sodium Absorption rate
4. المواد العضوية Organic Matters				
mg/L	0.5	0.5		المركبات الفينولية (مقدرة كفينول) Phenols



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

mg/L	75	75	TOC	الكربون العضوي الكلي Total Organic Carbon
Biological Tests الاختبارات البيولوجية 5.				
MPN/100ml	23	2.2		عدد القولونات الكلي Total Coliform
	< 1	< 1		عدد بيض الطفيليات Egg parasites
	Nil	Nil		عدد دودات الطفيليات Worm parasites
	تدرس كل حالة على حده			قياس السمية Toxicity Evaluation



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

2. معايير مياه الصرف الصحي المعالجة: Standard for the Treated Effluents Sanitary Wastewater

المعيار Parameter	الرمز Symbol	الحد الأقصى المسموح به limit
الأجسام الصلبة العالقة الكلية Total Suspended Solids	TSS	10 mg\L
الأكسجين الحيوي المطلوب Biochemical oxygen demand (BOD)5	BOD	10 mg\L
الأكسجين الكيميائي المطلوب Chemical Oxygen Demand	COD	150 mg\L
الأكسجين الذائب Dissolved oxygen	DO	2 mg\L minimum
عدد القولونات الكلي Total coliform (MPN)	MPN	23
الكلور الحر المتبقي Free Residual chlorine	Cl ₂	0.1 mg\L
الأجسام الصلبة العالقة الكلية Total Suspended Solids	TSS	10 mg\L
الأكسجين الحيوي المطلوب Biochemical oxygen demand (BOD)5	BOD	10 mg\L
الأكسجين الكيميائي المطلوب Chemical Oxygen Demand	COD	150 mg\L
الأكسجين الذائب Dissolved oxygen	DO	2 mg\L minimum
عدد القولونات الكلي Total coliform (MPN)	MPN	23



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

الملحق رقم (7) استمارة طلب الحصول على التصريح البيئي



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

إدارة التقييم والتصاريح البيئية
Environmental Assessment & Permits Dept.

وزارة البيئة والتغير المناخي
Ministry of Environment and Climate Change
دولة قطر • State of Qatar



Date: _____

Application No. (Official Use): _____

التاريخ: _____
رقم الطلب (للاستعمال الرسمي): _____

Application form for Environmental Permit
For Industrial S&M Facilities (New)

استمارة طلب الحصول على التصريح البيئي للمنشآت
الصناعية الصغيرة والمتوسطة (جديد)

1 General Information

1 معلومات عامة

1.1 Project Name

1.1 اسم المشروع

1.2 Project Proponent	☐ شخص Individual	☐ جهة خاصة Private Entity	☐ جهة شبه حكومية Semi Gov. Entity	☐ جهة حكومية Governmental Entity	1.2 مالك المشروع
-----------------------	---	--	--	---	------------------

Name

الاسم

1.3 Name of in charge person:

1.3 اسم الشخص المسؤول:

Address: _____ Email: _____ العنوان: _____
Fax: _____ Mobile: _____ رقم الهاتف: _____
Tel. No. _____ جوال: _____

1.4 Licensing Authority:

1.4 الجهة المانحة للترخيص:

2 Project Data

2 بيانات المشروع

Project location (Please attach an approved, and detailed map of appropriate scale, showing project boundaries and location with respect to residential areas, nearby activities, roads, archaeological / reserve/ tourist sites (if any), and data on air pollutants and noise expected to be generated from the project).

مكان وموقع المشروع (يرجاء إرفاق خريطة مفصلة ومعتمدة من الجهة الإدارية المختصة وبمقياس رسم مناسب موضحاً به حدود الموقع وموقعه بالنسبة للكتلة السكنية والأنشطة المجاورة وطرق المواصلات والمناطق الأثرية والمحمية والسياحية إن وجدت، وبيان بنسبة ملوثات الهواء والضوضاء الناتجة عن المشروع في المنطقة).

2.1 Project Location

2.1 موقع المشروع

☐ Outside planning area خارج التخطيط	☐ Within planning area داخل التخطيط
اسم المنطقة الصناعية (حدد) (Name of the Industrial Area) (specify)	منطقة صناعية Industrial area
☐ أخرى (حدد) (Other places, specify)	عنواني (في حالة توافره)
رقم العقار	رقم المنطقة
	رقم الشارع
	رقم قطعة الأرض (PIN) (في حالة توافره)
Total project area (m ²)	المساحة الكلية للمشروع (متر ²)
Total construction area (m ²)	المساحة الكلية لمباني المشروع (متر ²)



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

2.2 Project type (More than one filed could be selected) 2.2 طبيعة المشروع (يمكن اختيار أكثر من حقل)

☐ إعادة تأهيل موقع Site Rehabilitation ☐ إزالة موقع Site Demolition ☐ جديد New

2.3 Production Capacity 2.3 الطاقة الانتاجية

Or أو

Storage Capacity السعة التخزينية
Provide units used مع ذكر الوحدات المستخدمة

2.4 Final Product 2.4 المنتج النهائي

2.5 By- Product 2.5 المنتج الثانوي

2.4 Available/ unavailable infrastructure 2.4 البنية الأساسية المتوفرة وغير المتوفرة

	Not available	غير متوفرة	Available	متوفرة
Water supply	☐		☐	مصادر المياه
Electric power grid	☐		☐	شبكة الكهرباء
Sewer system network	☐		☐	شبكة صرف صحي
Road network	☐		☐	شبكة الطرق
Fuel source	☐		☐	مصدر للوقود

2.5 Reasons for selecting project site/ location 2.5 أسباب اختيار الموقع

Operation date تاريخ الإنشاء Construction date تاريخ التشغيل

3 Operation Phase 3 مرحلة التشغيل

**3.1 Detailed description of the operation phase 3.1 وصف تفصيلي لمرحلة التشغيل
(Attach illustration drawings/ diagrams) (ترفق أشكال أو رسومات توضيحية)**

3.1.1 Main project components 3.1.1 المكونات الرئيسية للمشروع

3.1.2 Project's Operation Description 3.1.2 وصف العمليات التشغيلية للمشروع

3.1.3 Electrical power used (Source/ Capacity) 3.1.3 الطاقة الكهربائية المستخدمة (المصدر / معدل الاستهلاك)

3.1.4 Raw material 3.1.4 المواد الخام

المصدر	الكمية (م³/يوم أو كجم/يوم)	النوع (غاز - سائل - صلب)	المادة
Source	Quantity (m³/day or kg/day)	Type (solid-liquid-gas)	Material



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

3.1.4 Alternatives considered for the raw material used 3.1.4 البدائل المأخوذة في الاعتبار للمواد المستخدمة

3.1.5 Reasons for selecting the used technology 3.1.5 أسباب اختيار التكنولوجيا المستخدمة

3.1.6 Type and source of fuel 3.1.6 نوع ومصادر الوقود

Consumption rate (Provide unite used) معدلات الاستهلاك (مع ذكر الوحدات المستخدمة)
Solar cells ☐ خلايا شمسية Generators ☐ مولدات Electricity grid ☐ شبكة كهرباء عمومية

3.1.7 Water sources 3.1.7 مصادر المياه

Consumption rate معدلات الاستهلاك

Provide unite used مع ذكر الوحدات المستخدمة

Surface water ☐ مياه سطحية Ground water ☐ مياه جوفية Public network ☐ شبكة عمومية

3.2 Waste generated from the operation phase, treatment and methods of disposal (Indicate expected concentration of liquid wastes, solid wastes & air emissions (Before & After Treatment))
3.2 النفايات والمخلفات الناتجة عن التشغيل ومعالجتها وطرق التخلص منها (توضح التراكيز المتوقعة للانبعاثات الهوائية والمخلفات السائلة والمخلفات الصلبة (قبل وبعد المعالجة))

3.2.1 Liquids waste 3.2.1 المخلفات السائلة

a- Sanitary أ- الصرف الصحي

Discharge rate m³/ day or kg/day () معدل الصرف م³/ يوم أو كجم/ يوم

Control Methods وسائل التحكم

Disposal method of discharge (select one of the following) طرق التخلص من الصرف (يختار أحد البدائل التالية)

Directly to Public Sewer Network ☐ على شبكة الصرف الصحي

There is a treatment unit of Liquid Waste and after treatment, wastewater is discharged to public network (Attach a scheme of the treatment unit to be used and the discharge concentration from the treatment unit) ☐ توجد وحدة معالجة للمخلفات السائلة خاصة بالنشاط، ثم يصرف على الشبكة (يرفق كتالوج بوحدة المعالجة المستخدمة ومعايير الصرف الناتج عن وحدة المعالجة)

Stored without treatment ☐ يجمع في مخزن بدون معالجة

Others (specify) ☐ أخرى (حدد)

b- Liquid Waste (Others) ب- المخلفات السائلة (الأخرى)

Source مصدرها

Discharge rate m³/ day or kg/day () معدل الصرف م³/ يوم أو كجم/ يوم

Control Methods وسائل التحكم

Wastewater Parameters and its Concentration (Expected) التحليل المتوقع للمخلفات السائلة

Disposal method of discharge (select one of the following) طرق التخلص من الصرف (يختار أحد البدائل التالية)

Directly to Public Sewer Network ☐ على شبكة الصرف الصحي

There is a treatment unit of Liquid Waste and after treatment, wastewater is discharged to public network (Attach a scheme of the treatment unit to be used and the discharge concentration from the treatment unit) ☐ توجد وحدة معالجة للمخلفات السائلة خاصة بالنشاط، ثم يصرف على الشبكة (يرفق كتالوج بوحدة المعالجة المستخدمة ومعايير الصرف الناتج عن وحدة المعالجة)



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

Stored without treatment	☐	يجمع في مخزن بدون معالجة
Others (specify)	☐	أخرى (حدد)
3.2.2 Solid waste		3.2.2 مخلفات صلبة

Methods of Transport, Handling and Storage طرق النقل والتداول والتخزين

Methods of Disposal		طرق التخلص
Contractor ☐	متعهد	منشأة مرخصة ☐
☐ Others (Specify)		☐ أخرى (حدد)
3.2.3 Hazardous wastes		3.2.3 المخلفات الخطرة

Methods of transport, handling & storage طرق النقل والتداول والتخزين

Methods of Disposal		طرق التخلص
Contractor ☐	متعهد	منشأة مرخصة ☐
☐ Others (Specify)		☐ أخرى (حدد)
3.2.4 Gaseous Emissions (Air pollutants) (Type, Concentration ppm (mg/L), Quantity (m ³ /day))		3.2.4 الانبعاثات الغازية (ملوثات الهواء) (النوع، التركيز ppm (mg/L)، الكمية (m ³ /day))

- Pollutants from stationary sources الملوثات من المصادر الثابتة
- Pollutants from fuel combustion الملوثات من مصادر حرق الوقود
- 3.2.5 Noise (dBA) 3.2.5 ضوضاء (dBA)

3.3 Initial assessment of environmental impacts during operation and mitigation measures of impacts and environmental monitoring program
3.3 تحليل مبدئي للأثار البيئية أثناء مرحلة التشغيل وإجراءات التخفيف لهذه الآثار وبرنامج المراقبة البيئية

3.3.1 Project impact on air quality	3.3.1 تأثير المشروع على نوعية الهواء
3.3.2 Project impact on water availability & quality	3.3.2 تأثير المشروع على جودة المياه
3.3.3 Project impact on soil quality and fertility	3.3.3 تأثير المشروع على جودة التربة
3.3.4 Noise	3.3.4 الضوضاء
3.3.5 Any other major or potential impacts resulting from this project/ activity	3.3.5 أي تأثيرات أخرى محتملة أو هامة ناتجة عن هذا النشاط
3.3.6 Description of any other measures, which were not mentioned earlier, to mitigate project's negative impacts	3.3.6 وصف لأي وسائل أخرى لتخفيف الآثار السلبية للمشروع لم يتم ذكرها سابقاً



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

4 Storage	4 التخزين
4.1 Methods and efficiency of raw material storage	4.1 وسائل تخزين المواد الخام وكفاءتها
4.2 Methods and efficiency of main products storage	4.2 وسائل تخزين المنتجات الأساسية وكفاءتها
4.3 Methods and efficiency of by-products storage	4.3 وسائل تخزين المنتجات الثانوية وكفاءتها
5 Transportation	5 النقل
5.1 Methods and efficiency of raw material transport	5.1 طرق نقل المواد الخام وكفاءتها
5.2 Methods and efficiency of main products transport	5.2 طرق نقل المنتجات الأساسية وكفاءتها
Declaration	إقرار
I, hereby declare that all the information and data provided in this application are correct and accurate as per the information available and in case of any modifications, the Ministry would be immediately informed. And this is my deceleration.	أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات المدونة أعلاه بهذه الاستمارة صحيحة ودقيقة طبقاً للمعلومات المتوفرة لدى، وأنه في حالة أي تعديل لاحق سيتم إخطار الوزارة على الفور. وهذا إقرار مني بذلك.
Signature	التوقيع
Name	اسم المقر
Identification card number	رقم البطاقة الشخصية
Position	صفته
Date	التاريخ
Form filled by the competent governing or licensing authority	بيانات تملأ من قبل الجهة الإدارية المختصة أو المانحة للترخيص
Competent or licensing Authority	الجهة/ الإدارة المانحة للترخيص
Name	الاسم
Occupation	الوظيفة
Signature	التوقيع

المتطلبات الإدارية لطلبات التصريح البيئي المقدمة لوزارة البيئة والتغير المناخي
1. يتم تقديم الطلب من خلال الجهة الإدارية المرخصة للمنشأة بكتاب إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بالوزارة
2. يجب تسليم الطلب خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة (3) أيام عمل من تاريخ صادر الكتاب الموجه إلى الإدارة، وإلا أعتبر الطلب مرفوضاً.
3. يتم إرفاق نسخة من التراخيص/ التصاريح/ الموافقات الصادرة من الجهات المعنية في الدولة للمشروع.
4. أن تكون المعلومات المتضمنة في الطلب مطبوعة باللغة العربية، وتحديث ما يتعلق بالبيانات الإدارية، وتقبل مرفقات الطلب الفنية حصراً باللغة الانجليزية.
5. تقديم الخرائط المناسبة بالإضافة إلى توصيف عام لآليات التنفيذ (General Method Statement).
6. التأكد من أن جميع البيانات المتوفرة قد تم تضمينها في الطلب أو إرفاقها به، وبخلافه فيكتب في الحقل المعني عبارة (لا يوجد).
7. كتاب تحويل من صاحب التصريح موجه إلى مدير الإدارة بالوزارة يخلو شخص (على كفالة الشركة أو على الكفالة الشخصية لصاحب الطلب) لمتابعة الطلب وتقديم المستندات واستلام التصريح نيابة عنه في حالة عدم حضور صاحب الطلب متضمناً بيانات الاتصال بالشخص المخول (رقم هاتف المكتب، رقم الهاتف المتحرك، البريد الإلكتروني). ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، في حالة تقديم ما يثبت أن الشخص يعمل موظفاً لدى تلك الجهة بصفة مندوب أو ما يماثل.
8. صورة من البطاقة الشخصية لمالك المشروع (الشخص الطبيعي)، أو المخول بالتوقيع على استمارة الطلب، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية
9. في حالة إرفاق مستندات مع الطلب، فيجب إرفاق نسخة إلكترونية عنها.
10. كافة المرفقات يجب أن تكون على ورقة بحجم (A4) وتكون المخططات بحجم (A3) كحد أدنى ملونة مع الإحداثيات الجغرافية.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

الملحق رقم (8) استمارة طلب تجديد التصريح بيئي



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

إدارة التقييم والتصاريح البيئية
Environmental Assessment & Permits Dept.

وزارة البيئة والتغير المناخي
Ministry of Environment and Climate Change
دولة قطر • State of Qatar



Date: _____
Application No. (Official Use): _____

التاريخ: _____
رقم الطلب (للاستعمال الرسمي): _____

Application form for Environmental Permit Renewal

استمارة طلب تجديد تصريح بيئي

1 General Information
1.1 Project Name

1 معلومات عامة
1.1 اسم المشروع

1.2 Environmental Permit Information

1.2 معلومات التصريح البيئي

Environment Permit Number:
Environmental Permit/ Latest
Renewal Expire Date:

رقم التصريح البيئي
تاريخ انتهاء التصريح البيئي/ آخر تجديد له

1.3 Name of in charge person:

1.3 اسم الشخص المسؤول:

Address: _____ Email: _____
Fax _____ Mobile _____

العنوان: _____ البريد الإلكتروني: _____
رقم الهاتف _____ Tel. No. _____ جوال _____

1.4 Licensing Authority:

1.4 الجهة المانحة للترخيص:

2 Current Project Stage

2 المرحلة الحالية للمشروع

☐ التصميم
Design

☐ قيد الإنشاء
Under Construction

3 Project Works Percentage of completion
(In Case of Construction Phase)

3 نسبة الإنجاز في أعمال المشروع
(في حالة بدء الإنشاء)

☐ أقر بعدم وجود أي تغيير أو تعديل في المشروع أو موقعه أو مكوناته أو تصميمه أو طرق الإنشاء له أو نطاق عمله والتي تم تقديمها وتم إصدار التصريح البيئي بموجبها

Declaration

إقرار

I, hereby declare that all the information and data provided in this application are correct and accurate as per the information available and in case of any modifications, the ministry would be immediately informed. And this is my deceleration.

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات المدونة أعلاه بهذه الاستمارة صحيحة ودقيقة طبقاً للمعلومات المتوفرة لدى، وأنه في حالة أي تعديل لاحق سيتم إخطار الوزارة على الفور. وهذا إقرار مني بذلك.

Signature
Name
Identification card number
Position
Date

التوقيع
اسم المقر
رقم البطاقة الشخصية
صفته
التاريخ



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

Form filled by the competent governing or licensing authority	بيانات تملأ من قبل الجهة الإدارية المختصة أو المانحة للترخيص
Competent or licensing Authority	الجهة/ الإدارة المانحة للترخيص
Name	الاسم
Occupation	الوظيفة
Signature	التوقيع

المتطلبات الإدارية لطلبات التصريح البيئي المقدمة لوزارة البيئة والتغير المناخي

1. يتم تقديم الطلب من خلال الجهة الإدارية المرخصة للمنشأة/ المشروع/ النشاط بكتاب إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بالوزارة
2. يتم تقديم طلب التجديد للتصريح البيئي في حالة كون المنشأة ضمن مرحلة التصميم أو الإنشاء، وبخلاف ذلك فعلى صاحب المشروع الحصول على تصريح تشغيل من الإدارة المعنية بالوزارة.
3. وجوب أن يرد الطلب إلى الإدارة قبل مدة لا تقل عن (30) يوماً من تاريخ انتهاء التصريح.
4. يجب تسليم الطلب خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة (3) أيام عمل من تاريخ صادر الكتاب الموجه إلى الإدارة، وإلا أعتبر الطلب مرفوضاً.
5. جدول يوضح مدى الالتزام باشتراطات ومتطلبات التصريح البيئي الصادر في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء.
6. تقرير بالحوادث أثناء عمليات الإنشاء والإجراءات التي تم اتخاذها في شأنها في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء. وفي حالة عدم وجود حوادث يتم توضيح ذلك ضمن كتاب طلب التجديد.
7. تقرير بالتجاوزات البيئية أثناء عمليات الإنشاء والإجراءات التي تم اتخاذها في شأنها في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء. وفي حالة عدم وجود تجاوزات يتم توضيح ذلك ضمن كتاب طلب التجديد.
8. نسخة من التصريح البيئي الصادر للمشروع والتجديدات والتعديلات الصادرة بشأنه.
9. قائمة بالتصاريح البيئية المرتبطة بالمشروع وتلك التي ضمن إجراءات التقييم والتصريح البيئي.
10. كتاب تخويل من صاحب التصريح موجه إلى مدير الإدارة بالوزارة بخول شخص (على كفاية الشركة أو على الكفاية الشخصية لصاحب الطلب) لمتابعة الطلب وتقديم المستندات واستلام التصريح نيابة عنه في حالة عدم حضور صاحب الطلب متضمناً بيانات الاتصال بالشخص المخول (رقم هاتف المكتب، رقم الهاتف المتحرك، البريد الإلكتروني). ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، في حالة تقديم ما يثبت أن الشخص يعمل موظفاً لدى تلك الجهة بصفة مندوب أو ما يماثله.
11. صورة من البطاقة الشخصية لمالك المشروع (الشخص الطبيعي)، أو المخول بالتوقيع على استمارة الطلب، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، حيث يكتفى بالكتاب الموضح في الفقرة الثانية أعلاه.
12. نسخة من الترخيص الصناعي الصادر عن وزارة التجارة والصناعة (في حالة المنشآت الصناعية)
13. نسخة من التراخيص/ التصاريح/ الموافقات الصادرة من الجهات المعنية في الدولة للمشروع.
14. إرفاق نسخة الكترونية من جميع المستندات المقدمة مرفق الطلب.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

الملحق رقم (9) استمارة طلب تعديل فني للتصريح البيئي

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

وزارة البيئة والتغير المناخي
 Ministry of Environment and Climate Change
 دولة قطر - State of Qatar

التاريخ: _____
 رقم الطلب: (للاستعمال الرسمي) _____

رقم الطلب (للاستعمال الرسمي): التاريخ:

استمارة طلب الحصول على التصريح البيئي للمنشآت الصناعية الصغيرة والمتوسطة (تعديل فني)

1 معلومات عامة

1.1 اسم المشروع

Name	الاسم
------	-------

1.3 اسم الشخص المسؤول:

1.4 Environmental Permit Information

Environment Permit Number: رقم التصريح البيئي:
Environmental Permit/ Latest Renewal Expiry Date: تاريخ انتهاء التصريح البيئي / آخر تجديد له:

1.5 الجهة المانحة للترخيص:

2 بيانات المشروع

مكان وموقع المشروع (برجاء إرفاق خريطة مفصلة ومعتمدة من الجهة الإدارية المختصة وبمقياس رسم مناسب موضحاً به حدود الموقع وموقعه بالنسبة للكتلة السكنية والأنشطة المجاورة وطرق المواصلات والمناطق الأثرية والمحمية والسياحية إن وجدت، وبيان نسبسة ملوثات الهواء والضوضاء الناتجة عن المشروع في المنطقة).

2.1 موقع المشروع (في حالة تعديل الموقع فقط)

Outside planning area ☐ خارج التخطيط ☐ Within planning area ☐ داخل التخطيط ☐

،Industrial area منطقة صناعية ☐

اسم المنطقة الصناعية (حدد) (specify Name of the Industrial Area)

□ أخرى (حدد) (Other places, specify)

عنوانی (فی حالة توافره)

رقم المنطقة رقم الشارع رقم العقار

رقم قطعة الأرض (PIN) (في حالة توافره)

Total project area (m²)

المساحة الكلية للمشروع (متر²)

Total construction area (m²)

المساحة الكلية لمباني المشروع (متر²)



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

2.2 Project type (More than one filed could be selected) 2.2 طبيعة المشروع (يمكن اختيار أكثر من حقل)

☐ تعديل في موقع المشروع ☐ تعديل في نطاق عمل المشروع
Changes in Project's Location Changes in Scope of work of the Project
يتم تقديم البيانات الفنية فيما يتعلق بموضوع التعديل الفني، مع بيان الفرق تفصيلاً في البنود/ الحقول التي حدث فيها تغيير، وبخلافه فيكتب "لا يوجد تغيير"

2.3 Production Capacity 2.3 الطاقة الانتاجية

Or أو

Storage Capacity السعة التخزينية

Provide units used مع ذكر الوحدات المستخدمة

2.4 Final Product 2.4 المنتج النهائي

2.5 By- Product 2.5 المنتج الثانوي

2.6 Available/ unavailable infrastructure 2.6 البنية الأساسية المتوفرة وغير المتوفرة

	Not available	غير متوفرة	Available	متوفرة
Water supply	☐		☐	مصادر المياه
Electric power grid	☐		☐	شبكة الكهرباء
Sewer system network	☐		☐	شبكة صرف صحي
Road network	☐		☐	شبكة الطرق
Fuel source	☐		☐	مصدر للوقود

2.7 Reasons for selecting project site/ location 2.7 أسباب اختيار الموقع

Operation date تاريخ التشغيل Construction date تاريخ الإنشاء

3 Operation Phase 3 مرحلة التشغيل

3.1 Detailed description of the operation phase 3.1 وصف تفصيلي لمرحلة التشغيل
(Attach illustration drawings/ diagrams) (ترفق أشكال أو رسومات توضيحية)

3.1.1 Main project components 3.1.1 المكونات الرئيسية للمشروع

3.1.2 Project's Operation Description 3.1.2 وصف العمليات التشغيلية للمشروع

3.1.3 Electrical power used (Source/ Capacity) 3.1.3 الطاقة الكهربائية المستخدمة (المصدر / معدل الاستهلاك)

3.1.4 Raw material 3.1.4 المواد الخام

المصدر	الكمية (م³/ يوم أو كجم/يوم)	النوع (غاز - سائل - صلب)	المادة
Source	Quantity (m³/day or kg/day)	Type (solid-liquid-gas)	Material



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

3.1.5 Alternatives considered for the raw material used 3.1.5 البدائل المأخوذة في الاعتبار للمواد المستخدمة

3.1.6 Reasons for selecting the used technology 3.1.6 أسباب اختيار التكنولوجيا المستخدمة

3.1.7 Type and source of fuel 3.1.7 نوع ومصادر الوقود

Consumption rate معدلات الاستهلاك

Provide unite used مع ذكر الوحدات المستخدمة

Solar cells ☐ خلايا شمسية Generators ☐ مولدات Electricity grid ☐ شبكة كهرباء عمومية

3.1.8 Water sources 3.1.8 مصادر المياه

Consumption rate معدلات الاستهلاك

Provide unite used مع ذكر الوحدات المستخدمة

Surface water ☐ مياه سطحية Ground water ☐ مياه جوفية Public network ☐ شبكة عمومية

3.2 Waste generated from the operation phase, treatment and methods of disposal (Indicate expected concentration of liquid wastes, solid wastes & air emissions (Before & After Treatment)) 3.2 النفايات والمخلفات الناتجة عن التشغيل ومعالجتها وطرق التخلص منها (توضح التراكيز المتوقعة للانبعاثات الهوائية والمخلفات السائلة والمخلفات الصلبة (قبل وبعد المعالجة))

3.2.1 Liquids waste 3.2.1 المخلفات السائلة

a- Sanitary أ- الصرف الصحي

Discharge rate m³/ day or kg/day معدل الصرف م³/ يوم أو كجم/ يوم

Control Methods وسائل التحكم

Disposal method of discharge (select one of the following) طرق التخلص من الصرف (يختار أحد البدائل التالية)

Directly to Public Sewer Network ☐ على شبكة الصرف الصحي

There is a treatment unit of Liquid Waste and after treatment, wastewater is discharged to public network (Attach a scheme of the treatment unit to be used and the discharge concentration from the treatment unit) ☐ توجد وحدة معالجة للمخلفات السائلة خاصة بالنشاط، ثم يصرف على الشبكة (يرفق كتالوج بوحدة المعالجة المستخدمة ومعايير الصرف الناتج عن وحدة المعالجة)

Stored without treatment ☐ يجمع في مخزن بدون معالجة

Others (specify) ☐ أخرى (حدد)

b- Liquid Waste (Others) ب- المخلفات السائلة (الأخرى)

Source مصدرها

Discharge rate m³/ day or kg/day معدل الصرف م³/ يوم أو كجم/ يوم

Control Methods وسائل التحكم

Wastewater Parameters and its Concentration (Expected) التحليل المتوقع للمخلفات السائلة

Disposal method of discharge (select one of the following) طرق التخلص من الصرف (يختار أحد البدائل التالية)



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

Directly to Public Sewer Network	☐	على شبكة الصرف الصحي
There is a treatment unit of Liquid Waste and after treatment, wastewater is discharged to public network (Attach a scheme of the treatment unit to be used and the discharge concentration from the treatment unit)	☐	توجد وحدة معالجة للمخلفات السائلة خاصة بالنشاط، ثم يصرف على الشبكة (يرفق كتالوج بوحدة المعالجة المستخدمة ومعايير الصرف الناتج عن وحدة المعالجة)
Stored without treatment	☐	يجمع في مخزن بدون معالجة
Others (specify)	☐	أخرى (حدد)
3.2.2 Solid waste		3.2.2 مخلفات صلبة

Methods of Transport, Handling and Storage

طرق النقل والتداول والتخزين

Methods of Disposal

طرق التخلص

Contractor	☐	متعهد	Permitted Facility	☐	منشأة مرخصة
☐ Others (Specify)				☐	أخرى (حدد)
3.2.3 Hazardous wastes					3.2.3 المخلفات الخطرة
Methods of transport, handling & storage					طرق النقل والتداول والتخزين

Methods of Disposal

طرق التخلص

Contractor	☐	متعهد	Permitted Facility	☐	منشأة مرخصة
☐ Others (Specify)				☐	أخرى (حدد)
3.2.4 Gaseous Emissions (Air pollutants) (Type, Concentration ppm (mg/L), Quantity (m ³ /day))					3.2.4 الانبعاثات الغازية (ملوثات الهواء) (النوع، التركيز ppm (mg/L)، الكمية (m ³ /day))
▪ Pollutants from stationary sources					▪ الملوثات من المصادر الثابتة
▪ Pollutants from fuel combustion					▪ الملوثات من مصادر حرق الوقود

3.2.5 Noise (dBA)

3.2.5 ضوضاء (dBA)

3.3 Initial assessment of environmental impacts during operation and mitigation measures of impacts and environmental monitoring program

3.3 تحليل مبدئي للأثار البيئية أثناء مرحلة التشغيل وإجراءات التخفيف لهذه الآثار وبرنامج المراقبة البيئية

3.3.1 Project impact on air quality	3.3.1 تأثير المشروع على نوعية الهواء
3.3.2 Project impact on water availability & quality	3.3.2 تأثير المشروع على جودة المياه
3.3.3 Project impact on soil quality and fertility	3.3.3 تأثير المشروع على جودة التربة



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي والاشتراطات البيئية

3.3.4 Noise 3.3.4 الضوضاء

3.3.5 Any other major or potential impacts resulting from this project/ activity 3.3.5 أي تأثيرات أخرى محتملة أو هامة ناتجة عن هذا النشاط

3.3.6 Description of any other measures, which were not mentioned earlier, to mitigate project's negative impacts 3.3.6 وصف لأي وسائل أخرى لتخفيف الآثار السلبية للمشروع لم يتم ذكرها سابقاً

4 التخزين 4 Storage

4.1 Methods and efficiency of raw material storage 4.1 وسائل تخزين المواد الخام وكفاءتها

4.2 Methods and efficiency of main products storage 4.2 وسائل تخزين المنتجات الأساسية وكفاءتها

4.3 Methods and efficiency of by-products storage 4.3 وسائل تخزين المنتجات الثانوية وكفاءتها

5 النقل 5 Transportation

5.1 Methods and efficiency of raw material transport 5.1 طرق نقل المواد الخام وكفاءتها

5.2 Methods and efficiency of main products transport 5.2 طرق نقل المنتجات الأساسية وكفاءتها

إقرار 3.3.6

I, hereby declare that all the information and data provided in this application are correct and accurate as per the information available and in case of any modifications, the Ministry would be immediately informed. And this is my deceleration. أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات المدونة أعلاه بهذه الاستمارة صحيحة ودقيقة طبقاً للمعلومات المتوفرة لدى، وأنه في حالة أي تعديل لاحق سيتم إخطار الوزارة على الفور. وهذا إقرار مني بذلك.

Signature التوقيع
Name اسم المقر
Identification card number رقم البطاقة الشخصية
Position صفته
Date التاريخ

Form filled by the competent governing or licensing authority بيانات تملأ من قبل الجهة الإدارية المختصة أو المانحة للترخيص

Competent or licensing Authority الجهة/ الإدارة المانحة للترخيص

Name الاسم

Occupation الوظيفة

Signature التوقيع

المتطلبات الإدارية لطلبات التصريح البيئي المقدمة لوزارة البيئة والتغير المناخي

- يتم تقديم الطلب من خلال الجهة الإدارية المرخصة للمنشأة بكتاب إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بالوزارة
- يجب تسليم الطلب خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة (3) أيام عمل من تاريخ صادر الكتاب الموجه إلى الإدارة، وإلا اعتبر الطلب مرفوضاً.
- إرفاق نسخة من التصريح البيئي للمشروع وتغييراته وتعديلاته، وفي حال كون المشروع في مرحلة التشغيل فيجب إرفاق نسخة من تصريح التشغيل للمشروع وتغييراته وتعديلاته.
- يتم إرفاق نسخة من التراخيص/ التصاريح/ الموافقات الصادرة من الجهات المعنية في الدولة للمشروع.
- تقرير بالحوادث أثناء عمليات الإنشاء والإجراءات التي تم اتخاذها في شأنها في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء. وفي حالة عدم وجود حوادث يتم توضيح ذلك كتابة ضمن البند رقم (3.3) وبصيغة إقرار بالنص التالي: "أقر بعدم وقوع حوادث أو ما يماثلها في الموقع".
- تقرير بالتجاوزات البيئية أثناء عمليات الإنشاء والإجراءات التي تم اتخاذها في شأنها في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء. وفي حالة عدم وجود تجاوزات يتم توضيح ذلك كتابة ضمن البند رقم (3.3) وبصيغة إقرار بالنص التالي: "أقر بعدم وقوع تجاوزات بيئية أو ما يماثلها في الموقع".
- أن تكون المعلومات المتضمنة في الطلب مطبوعة باللغة العربية، وتحديث ما يتعلق بالبيانات الإدارية، وتقبل مرفقات الطلب الفنية حصراً باللغة الانجليزية.
- تقديم الخرائط المناسبة بالإضافة إلى توصيف عام لآليات التنفيذ (General Method Statement).
- التأكد من أن جميع البيانات المتوفرة قد تم تضمينها في الطلب أو إرفاقها به، وبخلافه فيكتب في الحقل المعني عبارة (لا يوجد).
- كتاب تخويل من صاحب التصريح موجه إلى مدير الإدارة بالوزارة يخلو شخص (على كفاءة الشركة أو على الكفاءة الشخصية لصاحب الطلب) لمتابعة الطلب وتقديم المستندات واستلام التصريح نيابة عنه في حالة عدم حضور صاحب الطلب متضمناً بيانات الاتصال بالشخص المخول (رقم هاتف المكتب، رقم الهاتف المحمول، البريد الإلكتروني). ويمتثل من ذلك الجهات الحكومية، في حالة تقديم ما يثبت أن الشخص يعمل موظفاً لدى تلك الجهة بصفة مندوب أو ما يماثلها.
- صورة من البطاقة الشخصية لمالك المشروع (الشخص الطبيعي)، أو المخول بالتوقيع على استمارة الطلب، ويمتثل من ذلك الجهات الحكومية
- في حالة إرفاق مستندات مع الطلب، فيجب إرفاق نسخة إلكترونية عنها.
- كافة المرفقات يجب أن تكون على ورقة بحجم (A4) وتكون المخططات بحجم (A3) كحد أدنى ملونة مع الإحداثيات الجغرافية.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

الملحق رقم (10) استمارة طلب تعديل إداري للتصريح البيئي



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

إدارة التقييم والتصاريح البيئية Environmental Assessment & Permits Dept.	وزارة البيئة والتغير المناخي Ministry of Environment and Climate Change دولة قطر • State of Qatar
Date: _____	التاريخ: _____
Application No. (Official Use): _____	رقم الطلب (للاستعمال الرسمي): _____
Application form for Environmental Permit (Administrative Changes)	استمارة طلب الحصول على تصريح بيئي (تعديل إداري)
1 General Information	1 معلومات عامة
1.1 Project Name	1.1 اسم المشروع
1.2 Environmental Permit Information	1.2 معلومات التصريح البيئي
Environment Permit Number:	رقم التصريح البيئي
Environmental Permit/ Latest Renewal Expire Date:	تاريخ انتهاء التصريح البيئي/ آخر تجديد له
1.3 Name of in charge person:	1.3 اسم الشخص المسؤول:
Address:	العنوان:
Email:	البريد الإلكتروني:
Fax	رقم الهاتف
Mobile	Tel. No. جوال
1.4 Licensing Authority:	1.4 الجهة المانحة للترخيص:
2 Current Project Stage	2 المرحلة الحالية للمشروع
☐ التصميم Design	☐ قيد الإنشاء Under Construction
3 Project Works Percentage of completion (In Case of Construction Phase)	3 نسبة الإنجاز في أعمال المشروع (في حالة بدء الإنشاء)
4 Administrative Changes Type	4 طبيعة التعديل الإداري
☐ تعديل اسم الجهة المرخصة Licensing Authority Change	☐ تعديل اسم المالك Owner Name Change
☐ تعديل اسم المشروع Project Name Change	☐ سبب التعديل الإداري
5 Administrative Changes Justification	5 سبب التعديل الإداري
☐ أقر بعدم وجود أي تغيير أو تعديل في المشروع أو موقعه أو مكوناته أو تصميمه أو طرق الإنشاء له أو نطاق عمله والتي تم تقديمها وتم إصدار التصريح البيئي بموجبها	
Declaration	إقرار
I, hereby declare that all the information and data provided in this application are correct and accurate as per the information available and in case of any modifications, the Ministry would be immediately informed. And this is my deceleration.	أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات المدونة أعلاه بهذه الاستمارة صحيحة ودقيقة طبقاً للمعلومات المتوفرة لدى، وأنه في حالة أي تعديل لاحق سيتم إخطار الوزارة على الفور. وهذا إقرار مني بذلك.
Signature	التوقيع
Name	اسم المقر
Identification card number	رقم البطاقة الشخصية
Position	صفته
Date	التاريخ



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

Form filled by the competent governing or licensing authority	بيانات تملأ من قبل الجهة الإدارية المختصة أو المانحة للترخيص
Competent or licensing Authority	الجهة/ الإدارة المانحة للترخيص
Name	الاسم
Occupation	الوظيفة
Signature	التوقيع

المتطلبات الإدارية لطلبات التصريح البيئي المقدمة لوزارة البيئة والتغير المناخي

1. يتم تقديم الطلب من خلال الجهة الإدارية المرخصة للمنشأة/ المشروع/ النشاط بكتاب إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بالوزارة
2. يجب تسليم الطلب خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة (3) أيام عمل من تاريخ صادر الكتاب الموجه إلى الإدارة، وإلا أعتبر الطلب مرفوضاً.
3. نسخة من التصريح البيئي الصادر للمشروع والتجديدات والتعديلات الصادرة بشأنه.
4. قائمة بالتصاريح البيئية المرتبطة بالمشروع وتلك التي ضمن إجراءات التقييم والتصريح البيئي.
5. كتاب تخويل من صاحب التصريح موجه إلى مدير الإدارة بالوزارة بخول شخص (على كفالة الشركة أو على الكفالة الشخصية لصاحب الطلب) لمتابعة الطلب وتقديم المستندات واستلام التصريح نيابة عنه في حالة عدم حضور صاحب الطلب متضمناً بيانات الاتصال بالشخص المخول (رقم هاتف المكتب، رقم الهاتف المتحرك، البريد الإلكتروني). ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، في حالة تقديم ما يثبت أن الشخص يعمل موظفاً لدى تلك الجهة بصفة مندوب أو ما يماثله.
6. صورة من البطاقة الشخصية لمالك المشروع (الشخص الطبيعي)، أو المخول بالتوقيع على استمارة الطلب، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، حيث يكتفى بالكتاب الموضح في الفقرة الثانية أعلاه.
7. نسخة من الترخيص الصناعي الصادر عن وزارة التجارة والصناعة (في حالة المنشآت الصناعية)
8. نسخة من التراخيص/ التصاريح/ الموافقات الصادرة من الجهات المعنية في الدولة للمشروع.
9. إرفاق نسخة الكترونية من جميع المستندات المقدمة مرفق الطلب.



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

الملحق رقم (11) استمارة طلب إغلاق للتصريح البيئي



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

إدارة التقييم والتصاريح البيئية
Environmental Assessment & Permits Dept.

وزارة البيئة والتغير المناخي
Ministry of Environment and Climate Change
دولة قطر • State of Qatar



Date: _____
Application No. (Official Use): _____

التاريخ: _____
رقم الطلب (للاستعمال الرسمي): _____

Application form for Closure/ Cancellation of
Environmental Permit

استمارة طلب إلغاء/إغلاق تصريح بيئي

1 General Information
1.1 Project Name

1 معلومات عامة
1.1 اسم المشروع

1.2 Environmental Permit Information
Environment Permit Number:
Environmental Permit/ Latest Renewal
Expire Date:

1.2 معلومات التصريح البيئي
رقم التصريح البيئي
تاريخ انتهاء التصريح البيئي/ آخر تجديد له

1.3 Name of in charge person:
Address:

1.3 اسم الشخص المسؤول:
العنوان:

Fax _____ Mobile _____

Tel. _____
No. _____
رقم الهاتف

1.4 Licensing Authority:

1.4 الجهة المانحة للترخيص:

2 Current Project Stage

2 المرحلة الحالية للمشروع

☐ لم تبدأ العمليات الإنشائية
Construction isn't Started

☐ بدأت العمليات الإنشائية
Under Construction

3 Project Works Percentage of completion
(In Case of Construction Phase)

3 نسبة الإنجاز في أعمال المشروع
(في حالة بدء الإنشاء)

4 Environmental Permit Closure/Cancellation Justification

4 سبب إغلاق/ إلغاء التصريح البيئي

☐ أقر بعدم وجود أي تغيير أو تعديل في المشروع أو موقعه أو مكوناته أو تصميمه أو طرق الإنشاء له أو نطاق عمله والتي تم تقديمها
وتم إصدار التصريح البيئي بموجبها

Declaration

إقرار

I, hereby declare that all the information and data provided
in this application are correct and accurate as per the
information available and in case of any modifications, the
Ministry would be immediately informed. And this is my
deceleration.

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات المدونة أعلاه بهذه الاستمارة
صحيحة ودقيقة طبقاً للمعلومات المتوفرة لدى، وأنه في حالة أي
تعديل لاحق سيتم إخطار الوزارة على الفور.
وهذا إقرار مني بذلك.

Signature
Name
Identification card number
Position
Date

التوقيع
اسم المقر
رقم البطاقة الشخصية
صفته
التاريخ



2024

إجراءات ومتطلبات طلب الحصول على التصريح البيئي
والاشتراطات البيئية

Form filled with the knowledge of the competent governing or licensing authority	بيانات تملأ بمعرفة الجهة الإدارية المختصة أو المانحة للترخيص
Competent or licensing Authority	الجهة/ الإدارة المانحة للترخيص
Name	الاسم
Occupation	الوظيفة
Signature	التوقيع

المتطلبات الإدارية لطلبات التصريح البيئي المقدمة لوزارة البيئة والتغير المناخي

1. يتم تقديم الطلب من خلال الجهة الإدارية المرخصة للمنشأة/ المشروع/ النشاط بكتاب إلى مدير إدارة التقييم والتصاريح البيئية بالوزارة.
2. يجب تسليم الطلب خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة (3) أيام عمل من تاريخ صادر الكتاب الموجه إلى الإدارة، وإلا أعتبر الطلب مرفوضاً.
3. جدول يوضح مدى الالتزام بالاشتراطات ومتطلبات التصريح البيئي الصادر في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء.
4. تقرير بالحوادث أثناء عمليات الإنشاء والإجراءات التي تم اتخاذها في شأنها في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء. وفي حالة عدم وجود حوادث يتم توضيح ذلك ضمن كتاب طلب التجديد.
5. تقرير بالتجاوزات البيئية أثناء عمليات الإنشاء والإجراءات التي تم اتخاذها في شأنها في حالة كون المشروع ضمن مرحلة الإنشاء. وفي حالة عدم وجود تجاوزات يتم توضيح ذلك ضمن كتاب طلب التجديد.
6. نسخة من التصريح البيئي الصادر للمشروع والتجديدات والتعديلات الصادرة بشأنه.
7. قائمة بالتصاريح البيئية المرتبطة بالمشروع وتلك التي ضمن إجراءات التقييم والتصريح البيئي.
8. كتاب تحويل من صاحب التصريح موجه إلى مدير الإدارة بالوزارة يخول شخص (على كفالة الشركة أو على الكفالة الشخصية لصاحب الطلب) لمتابعة الطلب وتقديم المستندات واستلام التصريح نيابة عنه في حالة عدم حضور صاحب الطلب متضمناً بيانات الاتصال بالشخص المخول (رقم هاتف المكتب، رقم الهاتف المتحرك، البريد الإلكتروني). ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، في حالة تقديم ما يثبت أن الشخص يعمل موظفاً لدى تلك الجهة بصفة مندوب أو ما يماثله.
9. صورة من البطاقة الشخصية لمالك المشروع (الشخص الطبيعي)، أو المخول بالتوقيع على استمارة الطلب، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية، حيث يكفي بالكتاب الموضح في الفقرة الثانية أعلاه.
10. نسخة من الترخيص الصناعي الصادر عن وزارة التجارة والصناعة (في حالة المنشآت الصناعية).
11. نسخة من التراخيص/ التصاريح/ الموافقات الصادرة من الجهات المعنية في الدولة للمشروع.
12. إرفاق نسخة الكترونية من جميع المستندات المقدمة مرفق الطلب.